

البحث السابع عشر :

"إسهام الوقف على الشؤون الاجتماعية في مكة المكرمة إبان العصر
العثماني"

إعداد :

أ/هند حسين محمد حريري

دراسات عليا كلية التربية جامعة الملك عبد العزيز

"إسهام الوقف على الشؤون الاجتماعية في مكة المكرمة إبان العصر العثماني"

أ / هند حسين محمد حريري

• تمهيد :

للحرم المكي الشريف أهمية تاريخية وحضارية ودينية وتجارية ، وقد كان البيت الحرام مقصد الناس للحج منذ القدم ، ولقد نزول الآيات القرآنية ووردت الأحاديث النبوية في فضله ذلك لأنها مهوى أفئدة المسلمين .

وعلى الرغم من أن مكة المكرمة لم تكن بعد الخلافة الراشدة عاصمة لأي دولة إسلامية بشكل مستمر ، فإن جميع الدول التي تعاقبت على حكم الشرق الإسلامي ، حرصت على أن يكون الحجاز تحت حمايتها ، ومكة المكرمة على وجه الخصوص لتفردا من بين مناطق الحجاز جميعا ؛ كونها أقدس المدن التاريخية ، فمكة هي القاعدة الرئيسية لبلاد الحجاز كما وصفها بعض المؤرخين .

يقول محقق الأرج المكي : " فإذا كانت "القاهرة" و"بغداد" و"دمشق" وغيرها من البلاد تمثل دورا على مسرح الأحداث العربية بالغ الأهمية ، طوال فترة الخلافة الإسلامية وما بعدها بوصف هذه البلدان من أهم العواصم الإسلامية التي طوت في أكتافها وبين جوانحها ذكريات الأمة العربية وتاريخها وتقلبات شعوبها ، وتطلعات ثقافتها ، فإن مكة كانت دائما ودوما القلب النابض بين البلدان ، والمعبر عن حاضرها التاريخي والثقافي ، فما من ملك أو سلطان إلا واهتم بها ، أو ما من عالم إلا وقد شغف بها ، وما من موحد إلا واشتاق لمزارها أيا كان شأنه وموطنه"^(١)

ولما كانت لأم القرى هذه المكانة العظيمة والمنزلة الرفيعة تبعها استجابة إيمانية قوية دافعة إلى البذل والعطاء والمساعدة إلى الإنفاق ، على بيته العتيق الذي أطعمه من جوع وأمّنه من خوف ، قال عز من قائل ﴿ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ﴾ سورة الحديد ، آية : ٧ .

إن المؤسسات الوقفية في مكة المكرمة لم تقم على أكتاف المقتدرين مادياً من المسلمين فحسب ، " ولكنها مؤسسة اشترك فيها طواعية كل أفراد المجتمع كلا حسب استطاعته حتى أن الحاكم عندما يؤسس وقفا يؤسس بصفته الفردية وليس بصفته السياسية"^(٢)

وقد كان لآل عثمان سابق عهد بالوقف على الحرم المكي الشريف قبل السيطرة التامة على الشرق الإسلامي فقد كانت ترسل الأعطيات والهبات

(١) على عبد القادر الطبري ، الأرج المكي في التاريخ المكي ، مكة المكرمة ، المكتبة التجارية ، ١٤١٦هـ ، ط ١ ، ص : ٩ ، تحقيق أشرف أحمد الجمال

(٢) نصر محمد عارف ، الوقف والأخر جدلية العطاء والاحتواء ، الكويت ، الأمانة العامة للأوقاف ، ١٤١٦هـ ، العدد ٩ ، السنة الخامسة ، ص : ١٥ .

للحرم المكي الشريف ، ولما آل الأمر إليهم تسابق السلاطين إلى الوقف وكذا الأمراء والأعيان وأهل الخير من المسلمين ، لأنهم وجدوا في الأوقاف سبيلا لتحقيق رغبتهم في فعل الخيرات ، على المجتمع المكي والأهالي والمجاورين فيها وغلبا ما أقاموا المؤسسات التي تهتم بالرعاية الاجتماعية ، كمؤسسات لتعليم الصغار والكتاتيب . والكبار ، وتعليم الأيتام ، وتخصيص المساكن والأربطة للفقراء والمساكين والأرامل والمطلقات ، والمنقطعين من الرجال والنساء ، كما اهتموا بالتنمية الاجتماعية لا إنشاء المؤسسات العلمية والتربوية والإنفاق عليها وعلى المدرسين والطلبة وغيرهم ريع الوقف ، إلى جانب الوقف على المستشفيات ، لبيمارستان لعلاج الأمراض ، كما كان هناك عناية بالبنية التحتية وتيسر طرق الوصول إلى مكة المكرمة وتسهيل مياه الشرب والطهارة ، من حفر الآبار ، والعيون، وشق الطرقات المسيرة إلى مكة المكرمة وإنشاء الخانات (الضادق) المزودة بالمؤن ومياه الشرب ، لإيواء المسافرين من فقراء وأغنياء ، حجاج كانوا أو تجار وغيرهم ، وقد وقفوا على كل تلك المؤسسات الخيرية ماينفق من ريعه عليها ، ضمانا لاستمرارها في أداء رسالتها وبذلك غدت الأوقاف الداعمة الكبرى للخدمات الاجتماعية والمرافق العامة في مكة المكرمة .

لقد سجل التاريخ الإسلامي أيادي بيضاء ومواقف مشرفة ، في مجال الوقف "من نشر العلوم والمعارف بين أهلها والمقيمين فيها ، ولمن يقصدها للحج أو العمرة أسسوا فيها المدارس ودور العلم ، والمكتبات ، ومساكن العلماء ، وطلاب العلم والفقراء ، والمحتاجين والمستشفيات والمصحات ، حبسوا لها العقارات ، والأطيان داخل الحرم وخارجه ، تدر عليها النفقة ، لتكفل لها البقاء والاستمرار فتؤدي وظيفتها على الوجه الأكمل"^(١) .

ويمكن القول : بأن الوقف كان هو المصدر الأساس لقوة المجتمع المكي مادياً ومعنوياً فبدون وجود فكرة الوقف ، وما نتج من مؤسسات لم يكن متخيلاً إن يكون المجتمع بهذه الدرجة من القوة ، لأن حركة الوقف تجاوزت الدافع المادي والدنيوي إلى الاهتمام بالجانب الروحي على قدم المساواة ، وهي تهدف بذلك أن تمتد ب حياة الإنسان إلى ما هو أبعد من حياة الأرض قصيرة الأجل إلى الحياة الأبدية في الدار الآخرة .

• موضوع الدراسة :

يرى إحدى المفكرين أن (الأوقاف عمل اجتماعي ، دوافعه في أكثر الأحيان اجتماعية وأهدافه دائماً اجتماعية ، فالأوقاف الإسلامية في الأصل عمل اجتماعي)^(٢) . غير أنه قلما تجد من تناول الآثار الاجتماعية للوقف ودورها في بناء الحياة الاجتماعية في مكة المكرمة ، رغم أهميتها وكثرتها ، بل إن دور الوقف في الحياة الاجتماعية وآثاره في تركيبة المجتمع المكي على مدى العصور السابقة لا يقل عن دوره في الجوانب الاقتصادية والثقافية ، إن لم يفوقها

(١) عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان ، الوقف مفهومه ومقاصده ، الرياض ، مكتبة الفهد الوطنية ، ١٤٢١هـ ، ندوة المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية منعقدة في المدينة المنورة ، ص : ٦٨٣ .

(٢) محمد بن عبد العزيز بن عبد الله ، الوقف في الفكر الإسلامي المملكة المغربية ، الرباط ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، ١٤١٦هـ ، بدون ط ، ج ٢ ، ص : ٢٠ ، ٢١ .

ولا يكاد يوجد جانب من جوانب الحياة في المجتمع المكي إلا وله صلة بنظام الأوقاف من قريب أو بعيد.

قال الدهلوي في مجال تبيان محاسن الوقف : وفيه من المصالح التي لا توجد في " سائر الصدقات ، فإن الإنسان ربما يصرف في سبيل الله ما لا كثيرا ثم يضي ، فيحتاج أولئك الفقراء تارة أخرى ، ويجيء أقوام آخرون من الفقراء فيبقون محرومين ، فلا أحسن ولا أنفع للعامة من أن يكون شيء حبا للفقراء وابن السبيل يصرف عليهم منافعه ، ويبقى أصله"^(٦)

يقول هاملتون . و . هارولد عن موقف الدولة في عصر الدراسة واعتمادها كليا على إسهام الواقفين في إنشاء المنشآت والتي أصبحت اليوم من اختصاص الدول العصرية " لم يحدث على الإطلاق أن أعتبر الإنفاق على الخدمات والمنشآت من واجبات الدولة. فقد كانت النفقات اللازمة للقيام بمثل هذا العمل باهظة ، ومن ثم كانت العناية بها تقع في المحل الأول على عاتق أولئك الذين كانوا يديرونها. حقيقة منذ وقت مبكر نسبيا كان الخلفاء والسلطين قد درجوا على تخصيص جزء من موارد المؤسسات الدينية كان مصدر إحسان الأشخاص واتخذ معظمه شكل الوقف الدائم للأرض والأموال الثابتة."^(٧)

ومن هذه الأوقاف ما كان لتوفير خدمات لمرافق اجتماعية عامة مهمة كحضر الآبار وينابيع المياه وتعهدها بالإصلاح والتنظيم ؛ ومنها مؤسسات ذات هدف إنساني كتلك التي خصصت لبناء مساكن ومأوى للفقراء والأرامل والأيتام والمسنين ورعايتهم ، أو بناء دور للضيافة في مكة ، أو على طرق الحاج وتوفير ما يلزمهم أثناء إقامتهم . فيقول عبد الملك السيد: "الوقف هو أحد أهم وسائل التعاون الإنساني الذي قرره الإسلام فهو نوع من التضحية والبذل لمساعدة الآخرين قرية لله تعالى وخدمة للإنسانية"^(٨) كما وأنه مصدر قوة لكل من المجتمع والدولة ، بما يوفره من مؤسسات وأنشطة ظهرت بطريقة تلقائية وقامت بتلبية حاجات محلية عامة وخاصة . أما كونه مصدرا لقوة الدولة فيما خفف عنها من أعباء القيام بأداء تلك الخدمات ، فضلا عن أن احترام الدولة لنظام الوقف ومشاركة رموزها وممثليها في دعمه والمحافظة عليه ، كان من شأنه أن يقوي من شرعية سلطة الدولة نفسها ، ويوثق علاقتها بالمجتمع .^(٩) وقد كانت مؤسسات الأوقاف . في الماضي والى عهد قريب . تتمتع بالاستقلالية في الإدارة والإنفاق من الربيع ، وحفظت تلك الاستقلالية الأوقاف من تدخل الدولة فيها ، وظلت تؤدي رسالتها على الرغم من بعض الأخطاء والانحرافات . ويرجى أحد المفكرين المعاصرين (٩) أن أسباب انحسار الأوقاف وما أصابه من

(٦) أحمد المعروف بشاه ولي الله عبد الرحيم الدهلوي ، حجة الله البالغة ، بيروت ، دار المعرفة ، د-ت ، بدون ، ج ، ٢ ، ص :

(٧) المجتمع الإسلامي والغرب ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ج / ٢ ، ترجمة : أحمد عبد الرحيم مصطفى ، ص : ٣١٥

(٨) إدارة الوقف في الإسلام ، ضمن ندوة إدارة و تمييز ممتلكات الأوقاف ، البنك الإسلامي للتنمية ، جدة ، ط ٣ ، ١٤٢٥ هـ ، ص : ٢١٥ .

(٩) غانم إبراهيم بيومي ، نحو تفعيل دور نظام الوقف في توثيق علاقة المجتمع بالدولة ، المستقبل العربي ، بيروت ، العدد ٢٦٦ (٤ / ٢٠١١) ، ص : ٤٥ ، الوقف : السبيل إلى إصلاحه وصولا إلى تفعيل دوره ، العدد ٩ ، مجلة أوقاف ، ص : ٧٩

ضمور وضبابية يعود إلى نفوذ الدولة الذي امتد ليشمل كل المرافق والمؤسسات واستقر في نفوس الناس أن ساحات العمل الخيري تولتها الدولة فهي التي تشرف على المساجد وتقييم المستشفيات وتفتح المدارس والمعاهد والجامعات وتمهد الطرق وتستصلح الأراضي للزراعة وتضع قوانين الضمان الاجتماعي، وغيرها من مجالات العمل لصالح المجتمع، فلم تعد هناك حاجة للوقف؛ ولذا تعطلت تلك السنة الحميدة، وانصرف الناس عنها، واتجه بعضهم إلى أنواع أخرى من دروب البر لا تؤدي. غالبا. إلى نفس نتائج الوقف. هذه أهم الأسباب التي آلت بالوقف إلى مصيره الحالي من انحسار وتقلص وعدم إقبال المحسنين عليه بل وزهدهم فيه، وخسرت الأمة بذلك موردا هاما من موارد التنمية، وما حققت القوانين التي ألغت الوقف واستولت عليه نفعاً للأمة بل ألحقت بها ضرراً بالغاً. ومع أن تلك العوامل عاقت مسيرة الوقف في العصر الحاضر، وأثرت في دوره التنموي، وكادت تجعل الناس ينسون تاريخ تلك المسيرة، وما نهضت به من مسؤوليات جسام، كفلت للأمة الإسلامية في كل عصورها الترابط والاتحاد وحققت لها ما حققت النهضة والحضارة.(١٠)

ومن المعروف اقتصاديا أنه مهما يكن حجم الإيرادات العامة للدولة، فإن الخدمات العامة التي تلقى على عاتق الحكومة، هو من أهم محددات العجز في الميزانية... ومن هنا تبرز أهمية البحث عن إيرادات جديدة للحكومة للتخفيف من حدة العجز، أو حتى القضاء عليه، ولعل الأوقاف تمثل بهذا الخصوص عنصرا حاسما، حيث يمكنها توفير تلك الخدمات مباشرة، أو توفير التمويل الذي يمكن من تقديم تلك الخدمات. ووقف بطبيعة ما كان، وفر تلك الخدمات بطريقة أكثر كفاءة من تلك التي قدمتها وتقدمها كثير من الجهات المعنية في العصر الحاضر، كما أنه يحافظ على أخلاقيات مبادئ تقديم الخدمات العمومية، بل ويتفوق عليه فالمحسوبية تكاد تنعدم في الأعمال الخيرية إلا فيما ندر.

• أسئلة الدراسة:

تسعى الدراسة إلى الإجابة على السؤال الرئيس التالي: ما أبرز ملامح الوقف في مكة المكرمة على الشؤون الاجتماعية إبان العصر العثماني؟ ويتفرع من ذلك تساؤلات عدة:

س١: ما مفهوم الوقف وأهميته في الإسلام؟

س٢: ما مدى إسهام الوقف في مكة المكرمة على الشؤون الاجتماعية إبان العصر العثماني؟

س٣: ما التصور المقترح لإعادة تفعيل الوقف على الشؤون الاجتماعية في العصر الحاضر؟

• أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى: التعرف على مدى إسهام الوقف على الشؤون الاجتماعية، في مكة المكرمة في العصر العثماني من خلال ما يأتي:

(١٠) أحمد عوف محمد عبد الرحمن، الوقف السبيل إلى إصلاحه وصولاً إلى تفعيل دوره، ضمن أوقاف، مجلة نصف سنوية، الكويت، العدد ٩، السنة الخامسة، شوال، ١٤٢٦هـ، ص: ٨٠-٨٢

« توضيح مفهوم الوقف وأهميته في الإسلام.

« بيان مدى إسهام الوقف على الشؤون الاجتماعية في مكة المكرمة في العصر العثماني.

« تصور مقترح لتفعيل الوقف على الشؤون الاجتماعية العصر الحاضر .

• أهمية الدراسة:

ممن سبق يظهر اتجاه الدراسة الحالية ومجالاتها ، وأصبح من المناسب بيان أهميتها؛ لتحدد الفائدة المرجوة منها. ويمكن صياغتها فيما يلي :

« قد تسهم الدراسة في بيان أن الوقف كان حقيقة يعالج قضايا مهمة في المجتمع الإسلامي ؛ والمجتمع المكي على وجه الخصوص ، كالححد من مشكلة الفقر ، ومشكلة البطالة ورعاية الأيتام والعناية بالمطلقات والأرامل والمسنين رجالا ونساء .

« من هذه الدراسة سيتضح كيف أن الوقف كان يمثل قوة للمجتمع المسلم وأثبت قدرته على مواجهة التحديات الاجتماعية والثقافية ، والتقلبات الاقتصادية ، والتحولات السياسية .

« قد تسهم هذه الدراسة في طرح صيغ جديدة للأوقاف يمكن من خلالها استعادة الإسهام التنموي الإنساني لهذا العصر.

• منهج الدراسة :

تستخدم الباحثة المنهج التاريخي والوصفي: وفيه يركز جهد الباحث في العثور على الوثائق الأصلية التي تؤرخ لفترة زمنية بعينها أو في الحصول على الأدلة المادية التي تفصح عن خصائص حضارة من الحضارات أو التنقيب عن مختلف المصادر التي تسمح بإحياء سمات عصر من العصور إلى ما شابه ذلك من جهد ينصب على خبرات إنسانية انقطعت بيننا وبينها الصلات^(١). وتستخدم الباحثة هذا المنهج في تتبع أساليب الوقف الشائعة في العصر العثماني ، ومدى إسهامه في الحياة المكية ، وخاصة ما يتعلق بالشؤون الاجتماعية ؛ للخلوص بتصور مقترح لما ينبغي أن يكون عليه الوقف في عصرنا الحاضر .

• حدود الدراسة :

تقتصر الدراسة على الحدود الزمنية والمكانية والموضوعية :

« الحدود الزمنية : تقتصر الدراسة على نماذج من إسهام الوقف على الشؤون الاجتماعية إبان العصر العثماني بحسب ما تيسر للباحثة من معلومات.

نظرا لازدهار الوقف في ذلك العصر حيث تنوعت مصارفه في شتى مجالات.

« الحدود المكانية : تقتصر الدراسة على الوقف على الشؤون الاجتماعية في مكة المكرمة إبان العصر العثماني .

« الحدود موضوعية : تقتصر الدراسة على نماذج من إسهامات الوقف على الشؤون الاجتماعية، في مكة المكرمة بحسب ما تيسر للباحثة من أدبيات .

(١) فاروق عبده فليح ، أحمد الزكي ، معجم مصطلحات التربية لفظا واصطلاحا ، الإسكندرية ، ط بدون ، دار الوفاء ، ص ٢٣٩.

• مفهوم الوقف:

• الوقف في اللغة:

قال ابن فارس: "الواو القاف والفاء: أصل واحد يدل علي تمكث في شي ثم يقاس عليه ، والوقف مصدر .(١٢) وقيل للموقوف "وقف" تسمية بالمصدر، ولذا جمع علي "أوقاف" كما وقت وأوقات"(١٣) أوقفت فهي لغة رديئة(١٤) والفضل: وقفت بلا همزة هو الصحيح المشهور.(١٥) وقد يكون الوقف اسما: للحبس ، يقال حبست أحبس حبسا وأحبست أحبس إحباسا ، أي وقفت .(١٦) ومما سبق فالوقف يأتي بمعان عدة : منها الحبس والتسبيل والتأييد والمشهور عند أهل الحجاز الوقف والله أعلم .

• تعريف الوقف في الاصطلاح :

وقد كان اختلاف الفقهاء في طبيعة الوقف وفي ملكية العين الموقوفة من أبرز ما جاء عنهم ،بينما ذهب الشافعية والحنابلة والمالكية إلى لزوم الوقف ، ذهب الإمام أبو حنيفة إلى عدم لزومه ، ، وملكية العين هل تنتقل إلى ملك الموقوف عليه أم تبقى على ملك الواقف أم تصبح ملكا لله .(١٧) وتفصيل المسائل الخلافية وأراء المذاهب موجود في كتب الفقه ويمكن الرجوع إليها . اختلفت عبارات الفقهاء في تعريفهم للوقف ولعله من التعريفات الأقوى عند الحنابلة والشافعية والذي عليه معظم الفقهاء . والله أعلم . قال ابن قدامة: الوقف "هو تحبيس الأصل وتسبيل الثمرة"(١٨) أن معظم من عرف الوقف استند على قول الرسول صلى الله عليه وسلم لعمر ((إن شئت حبست أصلها وسبلت ثمرتها)) أو بتغير بسيط بشرح أو إضافة . الوقف هو عملية تجمع بين الادخار والاستثمار معا تصرف لصالح الافراد والجماعات على المستوى المحلى أو العالمي .(١٩)

• التعريف الإجرائي السلوكي للوقف :

وقف نقد أو عين ، حسة لله عز وجل ، تسبل منافعه على الدوام على مؤسسة اجتماعية أو مؤسسات تخدم المجتمع ، ذات نفع عام محلية أو عالمية ، تملك حق التصرف في ريعه ، بحسب غايات وأهداف تربوية إسلامية مرسومة،ولا تخرج عن مبادئ الدين الإسلامي الحنيف.

• نماذج من الوقف على الشؤون الاجتماعية :

ويقصد بالشؤون الاجتماعية كل مظاهر الحياة في أي مجتمع مما يؤثر على الأفراد ، وقد تستخدم استخداما عريضا لتشمل المظاهر الاقتصادية والسياسية والدينية ، وأن استخدام عبارة الشؤون الاجتماعية في عصر الدراسة

(١٢) ابن فارس ، معجم مقياس اللغة ، القاهرة ، دار الفكر ، ١٣٩٢هـ ، بدون ط ، مادة وقف ، ج ٦ ، ص : ١٣٥

(١٣) الأزهري ، تهذيب اللغة ، ج ٩ ، ص : ٣٣٣

(١٤) ابن منظور ، لسان العرب ، د-ب ، د-ن ، ١٤١٣هـ ، ط٣ ، مادة وقف ، ج ١٥ ، ص : ٣٧٤

(١٥) ابن منظور ، مرجع سابق ، ط٣ ، ج ١٥ ، ص ٣٧٥

(١٦) الجوهري ، الصحاح ، د-ب ، د-ن ، ١٤٠٤ هـ ، ط٣ ، مادة وقف ، ج ٤ ، ص ١٤٠ . ابن منظور ، لسان العرب ، د-ب ، د-ن ، ١٤١٣هـ ، ط٣ ،

مادة وقف ، ج ١٥ ، ص ٣٧٣ . الزبيدي ، تاج العروس ، د-ب ، د-ن ، د-ت ، مادة وقف ، ج ٦ ، ص ٣٦٨ . الطرزي ، العرب ، د-ب ، د-ن ،

د-ت ، مادة وقف ص ٤٩١ .

(١٧) أحمد محمد السعد ، الوقف ودوره في رعاية الأسرة ، الكويت . الأمانة العامة للأوقاف ، ١٤٢٦هـ ، ص : ٦

(١٨) موفق الدين أبي محمد بن عبد الله ابن قدامة ، المغني والشرح الكبير ، القاهرة ، دار الفكر ، ١٤٠٤هـ ، ط١ ، ج ٦ ، ص : ٢٠٦

(١٩) مندر حقف ، الوقف في المجتمع الإسلامي المعاصر ، قطر ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، ١٤١٩هـ ، ط١ ، ص : ٢١

يقصد به تنظيم أو تكوين المجتمع والعلاقات بين مختلف أجزاء هذا التكوين ،بمعنى التأكيد على الفرد كفرد بالمجموعة والمجموعة قوامها الأفراد ، وعلاقة الجماعات الصغيرة المكونة للمجموعة الكبيرة بعضها البعض الآخر ، ثم علاقة كل مجموعة صغيرة بالمجموعة الكبيرة. وهناك نزعة عند الإنسان تدفعه إلى العيش وسط مجموعة يتفاعل معها ، يؤثر فيها وتؤثر فيه. هذه النزعة بطبيعتها "اجتماعية" وهذا لم يمنع أن القوة الاجتماعية مارست نشاطها أحيانا كقوة مستقلة. (٢٠)

ولقد كان للوقف في مكة المكرمة إسهامه المتميز في تغطية جانب كبير من جوانب الوقف على الشؤون الاجتماعية ، وفي سد الثغرات الاقتصادية لفئات عديدة من أفراد المجتمع ، كما أنه عمل على دفع وتنمية المسيرة الاقتصادية وتحقيق المتطلبات الدينية التي تساعد على استمرارية الفكرة الإسلامية في مجتمع مترابط ومتعاطف ومتعاون يعمل على إنجاح مسيرة المجتمع المكي بكل فئاته في كل مناحي الحياة بلا معوقات أو مشاكل تفتت في عضد المجتمع وتأكل في بنيانه بسبب الحقد أو البغضاء التي تتولد في نفوس بعض المحرومين إذا لم يجدوا من يسد حاجتهم بغير من ولا أذى ، فالوقف على هؤلاء من أيتام ومحرومين من فقراء ومساكين من أهالي مكة أو مجاورين ، يزيح من نفوسهم الشور ، ويبعث في قلوبهم المودة ، ويدفع سواعدهم إلى المشاركة في بناء المجتمع المكي ، كما تسهم عوائده . الوقف . على تحقيق الحياة الكريمة لهم بلا أدنى فضل فهي من باب التعاون على البر والتقوى . وهذا هو أحد أهداف الوقف على الشؤون الاجتماعية في الإسلام فهو يداوي ، ويواسي ، ويعاون ويدافع عن قيم المجتمع ، ويحمي بنيانه من جميع الغوائل ، من خلال مؤسساته الاجتماعية التي تسهم في تحقيق الرعاية الاجتماعية المنشودة .

وقد اتخذت المؤسسات الوقفية التي تنهض بأعباء الرعاية الاجتماعية عدة أشكال أهمها الملاجئ، والمشايف ، والتكايا ، ولتحقيق التكافل الاجتماعي أنشأ الوقف مؤسسات ، ومولها فكانت مؤسسات لليتامي ، واللقطاء ، ومؤسسات ومؤسسات لرعاية الأمومة والطفولة حيث كانت تمدهم بالحليب ، والسكر وإنشاء دور الأيتام. (٢١)

• مجالات الوقف في الحياة الاجتماعية:

• رعاية الأيتام :

لقد كانت العناية بالوقف على الأيتام فائقة ، انتشرت هذه الرعاية بشكل كبير حتى انه: " قلما يوجد أمير أو سلطان إلا وأوقف للأيتام مكتبا لتعليمهم والصرف عليهم". كما أنه " قلما تخلو وثيقة وقف خيري من تخصيص جزء من الربح لتعليم عدد من الأيتام ، كما أنه قلما يوجد مسجد أو مدرسة وقفية إلا ويوجد بجوارها مكتب لتعليم الأيتام.

(٢٠) سعد مرسى أحمد ، تطور الفكر التربوي ، القاهرة ، عالم الكتب ، ١٤٠٣هـ ، طه ، ص : ٥٦ .
(٢١) محمد بن صالح الصالح ، الوقف في الشريعة الإسلامية وأثره في تنمية المجتمع ، الرياض ، مكتبة الملك فهد الوطنية ، ١٤٢٢هـ ، ط١ ، ص: ١٥٩-١٧٩ .

وتتضمن وقضية الأمير محمد الجوريجي نصوصاً تخص مكتبا للأيتام "وأما المكتب المرقوم فإنه جعله وقفاً لله عز وجل على أن يقرأ فيه عشرون يتيماً دون البلوغ إلى حين بلوغهم المنزلة يوم تاريخه من قبل الواقف المرقوم مع مؤدبهم وفتيهم وعريفهم في كل يوم على العادة في ذلك بحيث أن من بلغ درجة الحلم من الأيتام المذكورين ينزل مكانه يتيماً غيره على جري العادة في ذلك ومنها: "أن يصرف في توسعة أيتام المكتب المرقوم وفتيهم وعريفهم في كل سنة في شهر رمضان عند أخذهم الكسوة المرقومة مبلغاً قدره من الفضة العددية ثلاثمائة نصف وتسعون نصف فضة ما هو للأيتام المذكورين ثلاثمائة ونصف فضة من ذلك لكل يتيم منهم خمسة عشر نصفاً فضة، وما هو للفتية بالمكتب المرقوم ستون نصف فضة من ذلك وما هو للعريف بالمكتب المرقوم ثلاثون نصفاً فضة باقي ذلك"^(٢٢).

وتبين النصوص الخاصة بمكتب الأيتام في الوقفية السابقة كيف أن الوقف أسهم في معالجة مشكلة اجتماعية ذات أبعاد إنسانية تخص فئة الأيتام، حيث كفل لهم الواقف الكسوة والنفقة والتعليم، وليس هذا فحسب بل الإنفاق على القائمين على شؤونهم العلمية والتعليمية. ويدل مثل هذا التوجه الإنساني على مدى توسع المسلمين في استخدام الوقف ليعم خيره كل فئات المجتمع بما فيهم الأيتام الذين يحتاجون إلى الرعاية كي يتمكنوا من الحصول على حياة كريمة مثل باقي أفراد المجتمع ولإبعاد شعور العزلة والإهمال عن أنفسهم.^(٢٣)

• رعاية الفقراء والمعدمين:

ولا شك أن المساهمة في توفير الحاجات الأساسية للفقراء يعني في نهاية المطاف تحويل المزيد من الموارد إليهم، وهذا يؤدي إلى رفع مستوى معيشتهم وتقليل الهوة بينهم وبين الأغنياء إلى حد ما. ومن أهم المجالات التي رعاها الوقف على الفقراء اجتماعياً وترك بصمات واضحة .

• توفير حد أدنى للأمن الغذائي :

ساعدت الأوقاف المتعددة على جهات الخير في المجتمع المكي على توفير حد أدنى من الحياة الكريمة للفقراء، إذ وفر لهم متطلبات الحياة الأساسية والضرورية التي تكفل لهم الحياة الكريمة، ليواصلوا مسيرة الحياة وإما عن وقف الحب فهناك صدقة السلطان سليم : من خزان مصر، وحب السلطان سليمان ؛ من وقف له بمصر، وحب الخاصكية : من وقف لها بمصر، تحمل غلته حبا ويجعل دشبشة بمكة، ويقسم على الفقراء، ويرسل إلى ناظر الوقف بمكة من مغلات الوقف دراهم لها صورة، نحو ألف دينار لشراء الحطب ونحوه، ويرسل إليه مركب كامل فيه الحب المذكور والزيت وجميع المؤن.^(٢٤)

^(٢٢) نقلاً عن وثيقة وقف صادرة عن محكمة الديوان العالي بمصر باسم الأمير محمد مدني جوريجي سنة ١١٧٠ هـ، محفوظة بمركز الملك فيصل للبحوث، برقم ٦١١، يحي جنيد ساعاتي، الوقف والمجتمع نماذج وتطبيقات من

التاريخ الإسلامي، الرياض مؤسسة اليمامة، ١٤١٧هـ، ص: ٥٧

^(٢٣) مرجع سابق، ص: ٥٧

^(٢٤) علي عبد القادر الطبري، الأوج المسكى في تاريخ المكي، مكتة المكرمة، المكتبة التجارية، ١٤١٦هـ، ط١، ص: ٢٠٣

يتضح مدى العناية والرعاية لهؤلاء الفقراء فحتى لا تكلفهم مشقة طهي الطعام يقدم جاهز وفي هذا من المعاني التربوية الكثير إذ منها عملية المحافظة وتنمية أجسام الفقراء حتى يتقوا على أداء العبادات وكسب العيش لأن بعض من الفقراء القادرين كان له دور في ويحقق معنى الاستخلاف وعمارة الكون وحتى يعف الفقير نفسه عن المسألة، ولا يكون عالة على الناس.

وذكرت المصادر الغلاء الذي وقع في مكة سنة في نهاية القرن التاسع وبداية القرن العاشرة ٩٢٤هـ، وإنعامات الدولة العثمانية في عهد سليم خان التي كانت تفرق على كل كبير وصغير، وغني وفقير. ومع أن بر السلطان سليمان كان يصل إلى مكة إلا أن ذلك الغلاء قد أضر بحالهم فالتجأوا إلى الله لكشف ما نزل بهم.^(٢٥)

وبعض السلاطين كانوا حريصين كل الحرص على زيادة دخل الفقراء ! فهذه خمسة ألف إردب^(٢٦) من الحب تصل من مصر إلى مكة، ويتم نقلها من جدة إلى مكة، ويحتاج إلى بيع جزء من ذلك الحب حتى يتم الصرف على نقله فيأمر بالصرف لكل واحد ما يخصه من الحب، حسب ما هو مدون من أسماء المستحقين، وأيضا يخصص لهم ثمن ما يعود من حب، بعد استيفاء المصالح لنقله.^(٢٧)

ومما سبق يتضح مدى الإخلاص في أداء الواجب والوفاء به وكذلك الدقة في نقل الحبوب ثم توزيعها بكل أمانة على الفقراء مما يؤدي لزيادة دخلهم وكذلك يلاحظ الأمانة في أداء العمل، فلا نهب ولا سلب لما وقف على الفقراء فكان المؤمنون يبيعون الحب، وباقي الثمن يتم أيضا توزيعه على الفقراء ثانية. فتلك صور عظيمة للتكافل الاجتماعي. بيع جزء من الحب حتى يستفيد الفقراء من النقد لشراء بعض المطالب الضروري لهم ولأسرهم.

وهذه رسالة سلطانية إلى شريف مكة في القرن الحادي عشر الهجري يحثه فيها على مزيد من الاهتمام بالفقراء لأنهم محبين إليه بل هم من خاصته يقول "وتقتضى أن تفتح أبواب عطفي وإحساني على أهل يثرب والبطحاء من شرفاء... وعامة الفقراء، ولهم أن ينالوا من أسباب لطفي ورحمتي فيكون لهم نصيبهم دائما من صدقاتي العلية التي لا نهاية لها وإنعاماتي السنوية." بل ويؤكد أن هؤلاء الفقراء لا يغيبون عن خاطره فهم في حاجة ماسة لهذا الإنعام السلطاني، ويقول السلطان في رسالته لشريف مكة: "ولا يغيب قط عن خاطري السلطاني أن فقراء المقامين المكرمين وضعفاء الحرميين المحترمين هم صفة خاصة في حاجة إلى جزيل إنعامي السلطاني، وفي هذه السنة الموصولة اليمن والحسنة الطالع تم تعيين أمين كما هو متبع في كل عام" ".... بحيث يتم

(٢٥) أحمد الحبيب الهلبي، التاريخ والمؤرخون، مكة المكرمة، مؤسسة الفرقان، ١٤١٤هـ، ط ١، ص ٢٠٢

(٢٦) مكيال كبير ساد استخدمه في مصر والحجاز، وقدره القلقشندي بست وبيات، أي ما يعادل ٢٤ رعبا، وهو يعادل ٢٩.٦ كغم أو حوالي ٩٠ لترا. ضيف الله يحيى الزهراني، تاريخ مكة المكرمة التجارية، مكة المكرمة، الفرقة التجارية والصناعية، ١٤١٨هـ، ط ١، ص ١١٢

(٢٧) محمد أحمد النهر والي، الإعلام بأعلام بيت الله الحرام، مكة المكرمة، المكتبة التجارية، ١٤١٦هـ، ط ١، ص ٣٤٠، تحقيق هشام عبد العزيز عطا

توزيع أموال الشريفة المرسله على أصحاب الحقوق ممن تم تعيينهم في دفترى السلطاني^(٢٨)

اهتم الواقفون من الأمراء و السلاطين و العلماء و عامة الناس بوقف المساكن و الربطة لإيواء الفقراء مع اشتغالها على المرافق اللازمة و الضرورية لها ففي سنة ٩٧٤هـ أمر محمد باشا أن يبني له بمكة المشرفة بقرب الحرم الشريف موضع يكون مأوى للفقراء صونبا ❖ للمسجد الحرام منهم ، وأن يبني فيه مصاطب و مباسط تصلح للمرضى فتكون دار الشفاء لهم ، وأن تبني من الخارج دكاكين و بيوت تكري و تصرف في مصالح هذا المكان.^(٢٩)

كما أوقف علي المتقي رباطا في شعب عامر^(٣٠) قريبا من دار الشريف بركات و وكان يؤوي فيه قرابة خمسين فقيرا ، منهم : الذاهر لله ، و المطالع في العلم ، و قارئ القرآن ، و كان كل واحد منهم منفردا بنفسه في خلوة ، مستقلا عن غيره.^(٣١)

و هناك رباط الملا ❖ محمد اليزدي الذي سمي هذا الرباط باسم واقفه قبل سنة (٩٧٦هـ/ ١٥٦٩) و كان شرط و قضية الرباط أنه على الفقراء ؛ لحبه و احسانه إليهم.^(٣٢)

من الآثار الاقتصادية الحديثة للوقف أنه ساهم في إيجاد فرص العمل و محاربة البطالة ؛ إذ أصبحت البطالة ، و قلة فرص العمل من أكبر مشكلات بلدان العالم ، و خصوصا البلدان النامية ، فالأوقاف مهياة لأن تلعب دور أساسيا في حل المشكلات من خال تأسيس مراكز تدريب تطور مهارات الأفراد ، حسب حاجة كل فرد من المجتمع المسلم.

و مما يشاهد أن البطالة تزداد في خريجي المدارس و الجامعات ، ممن لم يكتسبوا مهارات و حرفا تعيينهم على توفير مصدر رزق و يعتمدون على الحكومات في توظيفهم.^(٣٣) و من الوثائق التي تؤكد اهتمام السلاطين بتأمين الوظائف لأهالي الحرمين الشريفين ، فهذه وثيقة موجهة إلى يوسف باشا و الى جدة يطلب فيه السلطان من الوالي توظيف بعض أهالي الحرمين الشريفين في أعمال خدمة الحرم المكي الشريف على أن تؤمن لهم المرتبات مقابل خدماتهم من الأوقاف التي ترسل إلى الحرمين ، أو من حصيلة إيرادات جمر ك جدة ، و بالرغم من حرصه عليهم إلا أنهم قد تم إقصاؤهم من وظائفهم بحجة أن مرتباتهم تحدث خلاا في ميزانية الجمر ك ، و بناء على هذا يأمر السلطان بان يقوم قاضي

(٢٨) محمد عبد الطيف هر يدي ، شؤون الحرمين الشريفين ، القاهرة ، دار الزهراء للنشر بالقاهرة ، ١٤١٠هـ ، ط١ ، ص : ٩٢-٩٣
(٢٩) محمد أحمد النهر و والي ، كتاب الإعلام بأعلام بيت الله الحرام ، مرجع سابق ، ص : ٣١٣ . علي السخاوي ، منافع الكرم في مكة و البيت و ولاية الحرم ، مكتة المكرمة ، جامعة أم القرى ، ١٤١٩هـ ، بدون ط ، دراسة تحقيق / ماجدة فيصل زكريا ، ص : ٤٤٣ .
(٣٠) شعب عامر : من الأحياء القديمة بأعلى مكة . وهذا الحي مجاور لحي شعب علي الذي يبعد عن المسجد الحرام مائتي متر تقريبا (محمد طاهر الكردي ، التاريخ القويم لمكة و بيت الله الكريم ، مكتة المكرمة ، مكتبة النهضة الحديثة ، ١٣٨٥هـ ، ط١ ، ج٢ ، ص : ١٧٦ . الطبري ، الأرح المسكي ، مرجع سابق ، ص : ٧٥ . العجمي ، خبايا الزوايا ، لوحته ٨٣-٨٥
(٣١) حسين عبد العزيز شافعي ، الأربطة بمكة المكرمة في العهد العثماني ، الرياض ، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي ، ١٤٢٦هـ
بدون ط ، ص : ٥٣

(٣٢) هو لفظ منتشر في العهد العثماني بمعنى سيد ، أطلق ك لقب تخميم و التشريف على قضاة العسكر
(٣٣) حسين شافعي ، الأربطة بمكة المكرمة في العهد العثماني ، مرجع سابق ، ص : ٥٤
(٣٤) صالح سليمان الحويص ، أحكام عقد الحكم في الفقه الإسلامي ، مكة المكرمة ، المكتبة المكية ، ١٤٢٩هـ ، ط١ ، ص : ٥٦-٥٧

مكة المكرمة بالاشتراك مع الجزائر أحمد باشا الذي كان يعمل والياً على للشام وأميراً للحج بالتحقيق في الموضوع وأن يعملوا على إعادة هؤلاء الناس إلى وظائفهم وصرف المرتبات اللازمة لهم ، مع عدم جواز إبعاد أي أحد منهم عن وظيفته لأي سبب من الأسباب ، وذلك تأكيداً من السلطان وإصراره على توفير الراحة والطمأنينة لأهالي الحرمين الشريفين.^(٣٥)

والوقف لم يكن الهدف منه مجرد سد جوع الفقير أو إقالة عثرته بكمية قليلة من النقود ، وإنما وظيفته الأساسية كان تمكين الفقير من إغناء نفسه بحيث يكون له مصدر دخل ثابت يغنيه عن طلب المساعدة من الغير ويعين كل من هو قادر على الإنتاج ، فهو بذلك يخلق طاقات إنتاجية ، مع تشغيل الطاقات العاطلة ، وبذلك يتم القضاء تدريجياً على البطالة ، بحيث يصبح جميع أفراد المجتمع من المنتجين ويضرب لنا حبيبنا وقديتنا محمد ﷺ المثل الأعلى في ذلك فالمسكين الذي جاءه يطلبه الصدقة لم يدفع عليه أفضل الصلاة والسلام له المال وإنما أمر له بقدم ويد من خشب سواها عليه أفضل الصلاة والسلام بنفسه ثم دفعها للرجل وأمره أن يذهب إلى مكان معين يحتطب ليكسب قوته وقوت عياله وليس هذا فحسب بل ويتابع الرجل بعد العمل ويطلب منه الحضور حتى يطمئن على أحواله. فقد ورد في سنن أبي داود " عن أنس رضي الله عنه أن رجلاً من الأنصار أتى النبي ﷺ فسأله عطاء فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: أما في بيتك شيء ؟ قال : بلى ، جلس نلبس بعضه ونبسب بعضه ، وقعب نشرب فيه فقال: اثنتي بهما ، فأخذهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وقال: من يشتري هذين ؟ قال رجل : أنا أخذهما بدرهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من يزيد على درهم ؟ مرتين أو ثلاثاً ، فقال رجل : أنا أخذهما بدرهمين . فأعطاهما إياه ، فأخذ الدرهمين وأعطاهما الأنصاري ، وقال له: "اشتر بأحدهما طعاماً فانبذه إلى أهلك ، واشتر بالأخر قدوماً فائتني به" فأتاه به ، فشد فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عوداً بيده ثم قال : "أذهب فاحتطب وبع ، ولا أرينك خمسة عشر يوماً" فجاء وقد أصاب عشرة دراهم ، فاشترى ببعضها ثوباً ، وببعضها طعاماً فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : "هذا خير لك من أن تجئ المسألة نكتة سوداء في وجهك يوم القيامة ، إن المسألة لا تصلح إلا لثلاثة : لذي فقر مدقع ، أو لذي غرم مفظع ، أو لذي دم موجع".^(٣٦)

ولقد وجدت هذه المعاني في صيغ الوقف حيث إن الوثيقة تشتمل على توظيف كثير من الطاقات للحد من البطالة وأيضاً للاستغناء عن المسألة وهذا لم يقتصر على الرجال فقط دون النساء بل شملهم جميعاً .

إن الوقف في المجتمع المكي كان عاملاً من عوامل تنظيم الحياة بمختلف جوانبها ، وبخاصة الاقتصادية منها ، فلم يقتصر الوقف على تقديم المساعدات العينية والمادية ، بل سعى إلى رفع مكانة الفقير وتقوية الضعيف ومساعدة

^(٣٥) نقلاً عن وثيقة رقم ١٩٨ ، مجموعة الوثائق التركية ، بعنوان طلب من السلطان إلى والي جدة بتوظيف أهالي الحرمين ، بتاريخ جماد الأولى ١٢٠٦هـ ، دار الملك عبد العزيز
^(٣٦) أبي داود سليمان السجستاني، سنن أبي داود ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٤١٦هـ ، ط ١ ، ج ١ ، باب ما تجوز فيه ، ص : ٤٨٣ ،

العاجز وحفظ حياة المعدم ، والأخذ بيد الغريب والمحتاج ، مما كان يؤدي في النهاية إلى رفع المستوى المعيشي لهذه الفئات وهذا هو المطلوب فليس الغرض من الوقف هو الكفاف وسد الحاجة ومن الأمثلة في هذا المجال : يذكر النهروالي أنه في سنة ٩٣١هـ قفل الماء في الآبار ، فارتفع سعره جدا في يوم عرفة ، حتى إنه النهروالي _ اشترى قربة ماء صغيرة جدا يحملها الإنسان بأصبعه بدينار ذهب فشرى منها وتصدقوا بالباقي على الفقراء الذين كانوا يصبحون من العطش يطلبون من الماء ما يبيل حلوقهم في اليوم العظيم فأمرت السماء ، وسالت السيول من فضل الله تعالى ولما علم السلطان سليمان بما حصل صدرت أوامره بإصلاح عين حنين ، وإصلاح عين عرفات ، وعين ناظرا اسمه مصطفى من المحاورين بمكة ، ثم اشترى ناظر العين عبيدا ، وجعل لهم مخصصات وجرايات وعلوفات من خزائن السلطنة ، برسم خدمة العين ، وإخراج المياه من الدبول والقنوات ، فكان ذلك خدمتهم دائما وصاروا يتوالدون ، وهم باقون إلى الآن طبقة بعد طبقة لهذه الخدمة.^(٣٧)

اعتبار البعد الاجتماعي والجوانب الخيرية في الغالب هي المرتكز التي تؤسس عليها الأوقاف ، حيث نجد أن معظم الواقفين ينصون في حججهم الوقفية على مساعدة الفقراء والمساكين حتى ولو كان وقفهم لأغراض أخرى ونظرا لهذا الجانب الإنساني نص الفقهاء على أن كل وقف لم يذكر فيه الواقف مصرف غلته يؤوّل إلى الفقراء والمساكين.^(٣٨) لذا اشترى العبيد وخصص لهم أعمال يقوموا بها للاستغناء عن المسألة أولا وحتى يكون هناك مصدر دخل ثابت ، ليس هذا فحسب ويل وتنص الوثيقة على أن تزواجهم وتنازل وهذه من مآثر الوقف أيضا والتكفل برعايتهم وزوجاتهم وذريتهم وضمن للعمل الذي سيقوم به في المستقبل .

• الرعاية الصحية ومنشأتها:

احتلت الرعاية الصحية المرتبة الثالثة في سلم أولويات أغراض الوقف فقد وقفت الوقوف الواسعة على إنشاء البيمارستان . المستشفيات . الكبيرة المتخصصة وكذا المراكز الصحية المتنقلة لخدمة المناطق النائية ، كما عضدت الأوقاف مهنة الطب والتمريض من خلال إنشاء ، وتمويل ، وتجهيز المستشفيات التعليمية المتخصصة ، والأحياء الطبية المتكاملة الخدمات والمرافق ، إضافة إلى تشجيع علوم الصيدلة والكيمياء.^(٣٩) . كان العثمانيون ، في القرن التاسع عشر ، يتابعون عن كثب ما كان يجري في أوروبا من تطورات في مجالي الطب والصحة ! وكانت التطبيقات الأولى في مجال الطب الوقائي بوجه خاص قد بدأت بإقامة محجر صحي (كرانتينه) في أستانية عام ١٨٣١م . وأقيمت أيضا في مكة المكرمة لخدمة الحجيج إدارة للتفتيش الصحي.^(٤٠) وفي سنة ٩٧٤هـ أمر

^(٣٧) محمد أحمد النهر والي ، الإعلام بأعلام بيت الله الحرام ، مكة المكرمة ، المكتبة التجارية ، ١٤١٦هـ ، ط١ ، ص : ٣٤٠ ، تحقيق هشام عبد العزيز عطا

^(٣٨) جمعة محمود الزريقي ، مستقبل المؤسسات الوقفية في نطاق الثابت والمتغير لنظام الوقف الإسلامي ، مجلة أوقاف ، الأمانة العامة للأوقاف ، الكويت ، العدد ٧ ، السنة ٤ ، ١٤٢٥هـ ، ص : ٧٩

^(٣٩) أحمد عوف عبد الرحمن ، الوقف والرعاية الصحية ، مجلة أوقاف ، العدد ٦ ، ١٤٢٥هـ ، الأمانة العامة للأوقاف ، الكويت ، ص :

^(٤٠) أكمل الدين أوغلي ، الدولة العثمانية تاريخ وحضارة ، استانبول ، مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية ، ترجمة صالح السعداوي ، ١٤٢٠هـ ، بدون ط ، ج ٢ ، ص : ٥٨٧

محمد باشا أن يبني له بمكة المشرفة بقرب الحرم الشريف موضع يكون مأوى للفقراء صونياً للمسجد الحرام عنهم ، وأن يبني فيه مصاطب ومبسط تصلح للمرضى فتكون دار الشفاء لهم ، وأن تبني من الخارج دكاكين وبيوت تكرى وتصرف في مصالح هذا المكان.^(٤١) كانت في مكة المكرمة بعض المارستانات مثل المارستان المنصوري قام بتسبيله حسن بن عجلان بن رميثة أمير مكة ونائب السلطنة الحجازية في سنة ٨١٦هـ ، ووقف أملاكاً للإنفاق عليه^(٤٢) وخرب قبل القرن الثاني عشر الهجري غير أن السلطان محمد الرابع^(٤٣) قد أنشأ بيمارستان ١٠٨٦هـ ، وظل هذا اليمارستان قائماً يخدم أهل مكة خلال (مدة الدراسة) ، بل استمر حتى القرن الرابع عشر الهجري "المرجع".

• الخدمات العامة والبنية التحتية:

إذ نجد الوقف قد عني بشق القنوات ، والأحواض ، وبناء الجسور ، وتمهيد الطرق والأسوار ، وإقامة الأسواق ، والوكالات التجارية ، وإنشاء المنارات لهداية السفن ، وحفر الآبار وبناء الاستراحات للمسافرين ، وتسبيل مياه الشرب. ومن الأوقاف على ذلك وقف داود باشا (٩٤٥ - ٩٥٥هـ / ١٥٣٨ - ١٥٤٨م) الذي أوقف في سنة ٩٤٥هـ ثلاثين دينارا ذهباً لمن يقوم بملء ثلاثين قرية من الماء العذب يضعها وقت الغروب بالمسجد الحرام بعد القيام بتبريدها ، ثم يرفعها بعد إفراغها من الماء ويغطيها في مكان بعيد عن الشمس ، كما يستبدل ما ينكسر منها من ريع الوقف ، ويشترى مغارف ويضعها بجانبها ؛ ليشرب من يريد الشرب عن طريقها ويفعل ذلك طوال السنة ما عدا الأيام الأخيرة. وكان هناك سبيل للشرب أنشأه السلطان مراد ابن السلطان سليم على باب الصفاء في عام ٩٩٥هـ وجعل الناظر عليه الشيخ الفاضل علي بن عبد الكريم باحميد الشافعي الحضرمي الأصل^(٤٤) كما أوقف داود باشا والي مصر في سنة ٩٥٤هـ / ١٥٤٧م وقفاً على السقائين والمرشدين للحجاج في أمور دينهم ومناسك حجهم ، الذين كانوا يساعدون الفقراء من الحجاج غير القادرين على أداء فريضة الحج وكان عددهم أربعة رجال جعل لكل منهم أربعة دنائير ذهباً ، كما أوقف داود باشا ثلثي عشرة سحابة لينتفع بها الحجاج في القعود والقيام والصلاة والعبادة والاستظلal من حرارة الشمس.^(٤٥)

(٤١) محمد أحمد النهر واني ، كتاب الإعلام بأعلام بيت الله الحرام ، مرجع سابق ، ص : ٣١٣

(٤٢) انفاشي ، العقد الثمين ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٤١٩هـ ، ط١ ، ج ٣ ، ص : ٣٦٨

(٤٣) السلطان محمد الرابع بن إبراهيم حين جلس على عرش الدولة كان في السابعة من عمره ، فقد ولد في (٢٩ من رمضان ١٠٥١هـ = ١ من يناير ١٦٤٢م) ، ولما كان صغيراً فقد تولت جدته "كوسم مهيكر" نيابة السلطنة ، وبعد وفاة السلطنة الجدة في سنة ١٠٦٢هـ (١٦٥١م) لم يكن محمد الرابع قد بلغ السن التي تمكنه من مباشرة سلطانه وتولي زمام الأمور ، فتولت أمه السلطنة "خديجة تاريخان" نيابة السلطنة ، وكانت شابة في الرابعة والعشرين ، انصفت على صغرها برجاجة العقل ، ووجدت السلطنة الشابة ضالتها المشوقة بعد خمس سنوات من البحث الدؤوب في محمد باشا كوبريللي ، وهو من أصل الباني ، قوى الشخصية ، ورجل دولة من الطراز الأول ، فاسترط لنفسه قبل أن يتولى هذا المنصب الرفيع أن يكون مطلق اليد في مباشرة سلطانه والأثقل بده ، فقبلت السلطنة هذا الشرط ، حرصاً على مصالح الدولة ، ورغبة في أن يعود النظام والهدوء إلى مؤسسات الدولة. وكان من نتائج الهزائم المتتالية التي لحقت بالدولة العثمانية في أواخر عهد محمد الرابع أن ثار الجيش في وجهه ، وقام بخلعه في (٣ من الحرم ١٠٩٩هـ = ٨ من نوفمبر ١٦٧٨م) بعد أن دامت سلطنته نحو أربعين سنة ، وكانت الدولة في تاريخ خلعه قد فقدت كثيراً من أراضيها لبلندقة والنمساويين ، وتولى بعد أخوه سليمان الثالث ، ودخلت الدولة العثمانية في عصر توقف الفتوح

www.9119.com/vb/120194.html

(٤٤) عبد الله مراد أبو الخير ، نشر النور والزهري في تراجم أفاضل مكة ، جدة ، عالم المعرفة ، ١٤٠٦هـ ، ط٢ ، ص : ٣٥٠

(٤٥) نقلا عن وثيقة (أرشيف دار الوثائق القومية بالقاهرة ، : حجة داود باشا ، حجة رقم (٣١٧) محفظ رقم (٥٠) ص : ١٦٠ و ص : ٥٠ ، و ص : ٦٢ من حمساء بنت حبيش الدوسري ، العلاقات المصرية الحجازية ، ١٤٢٣هـ ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، ص : ٣٦٢

وقف أحمد باشا الحافظ (٩٩٩ - ١١٠٣هـ / ١٥٩٠ - ١٥٩٤م)، وقف وقفا على سقاية الحجاج والفقراء في الحرمين الشريفين، كما أوقفه على السحابة الأحمدية المسماة باسمه والمرافقة للحجاج إلى بيت الله الحرام، كما أوقف وكالتين ودكاكين ومنازل كثيرة في بولاق بمصر يذهب ريعها سنويا لخدمة السقاية في الحرمين والسحابة الأحمدية.^(٤٦)

وفي عام ٩٣٠هـ صدرت الأوامر السلطانية السليمانية بإصلاح عين حنين وإصلاح عين عرفات وعين لها ناظرا اسمه مصلح الدين بن مصطفى من المجاورين بمكة شرفها الله تعالى فبذل همته وجهده في عمارتها وأصلح قناتها إلى إن جرت عين مكة ودخلتها وخرجت من أسفلها من بركة ماجن وأصلح عين عرفات وأجرها إلى أن صارت تملأ البرك بعرفات وصار الحجاج يروون من ذلك الماء العذب، ثم اشترى مصلح الدين ناظر العين عبدا سودا من مال السلطنة وزوجهم بجوار سود اشتراهن من مال السلطنة وجعل لهم جريات وعلوفات من خزائن السلطنة برسم خدمة العين ولإخراج التراب من الدبول والقنوات وهذه خدمتهم دائما وصاروا يتوالدون طبقة بعد طبقة لهذه الخدمة.^(٤٧) ومن مآثر السلطان سليمان القانوني أنه عندما تعرضت مكة المكرمة إلى شدة السيول والأمطار التي أحدثت أضرار كبيرة بها، وازدادت أضرار بعض الأماكن في مكة مثل قنوات المياه، وأصبحت الطرقات مسدودة بالرمال ويلزم سفلت الطريق من عرفات إلى مكة حيث أن الحجاج وأهل مكة يتعرضون للعسرات في السير بهذه الطرقات، فأمرهم بالترميم وإعادة الإعمار^(٤٨) والمكين الحبشي^(٤٩)، وله في طريق مكة ومنى وعرفات والتنعيم آثار حسنة من إحياء السبل الصادر والوارد وأبار حسنة حضرها وأنشأها، وحدائق وبذل أمواله في سبيل المعتمرين، وحوض للبهائم، وذلك في طريق المعتمرين، وبنى صهاريج في التنعيم ورتب آباريق الماء للمعتمرين. وعمر إحدى البركتين المعروفتين بالصارم وملئت من عين بازان. وبذل أموالا جزيلة في عمارة عين حنين، وعين عرفة، وعين ثقبه مرة بعد أخرى وفي إيصال البر إلى أهل الحرمين الشريفين والصدقات عليهم، وكان مفتاحا للخير.^(٥٠) ومنهم شهاب الدين البوني كان من العامة، فكثرت أمواله، وكانت له مزارع كثيرة في المعابدة والعبادية والمعلاة ونخيل بوادي مرآجدد سبيل قاسم الذي عند مسجد الراية بعد خرابه ودثوره وسبيل سمرة، وأنشأ البئر المعروفة بالسلمية بالأبطح بعد أن انهارت قبل ذلك بسنتين وأبس منها. وأوصى ابنه محمد أن يبني سبيلا أمام بيته بخط الردم فبناه لأنه كان جعل في بيته الذي إلى جانبه صهريجا.^(٥١) مما شملته الأوقاف أيضا، الخانات والفنادق ودور

(٤٦) مرجع سابق، ص: ٣٦٤

(٤٧) محمد الطبري المكي، تاريخ مكة لإتحاف فضلاء الزمن بتاريخ ولاية بني الحسن، القاهرة، دار الكتاب الجامعي،

١٤، ج: ١، ص: ٤٢٠

(٤٨) نقلا عن وثيقة ترميم قباب الحرم والمدارس الأربعة، جامعة أم القرى، قسم البحوث الحضارية، ١١/١٢٦/١٣٦٦ ح ج

(٤٩) هو بركوت شهاب الدين عتيق سعيد المكي، عتيق مكين الدين اليميني: قال شيخنا في أنبائه: كان حبشيا صلي اللين حسن الخلق كثير الأفضال محبا في أهل العلم وأهل الخير كثير البر لهم والتلطف بهم، توفي بعد أن تضعض حاله وذلك في سنة ٣٠٠ بعدن وله نحو الستين ودفن بالقطيع (الضوء الألامع، ج ٣، ص: ١٥)

(٥٠) عمر ابن فهد الهاشمي المكي، الدر الكمين بنديل العقد الثمين، بيروت، دار خضر، ١٤٢١هـ، ط١، ج: ١، ص: ٦٥٥

(٥١) عمر ابن فهد الهاشمي المكي، الدر الكمين بنديل العقد الثمين، مرجع سابق، ج: ١، ص: ٤٣٤-٤٣٥

الضيافة التي كانت تبني للمسافرين والمحتاجين " وأنشأت الموائل والخانات لإيواء المسافرين من فقراهم أو تجارهم في رحيلهم وترحالهم ، في تنقلهم بين منطقة وأخرى ، كل ذلك مجانا اعتمادا على ما أوقف من وقوف على مثل هذه الخدمات .

ومن ضمن هذه الخدمات التي أهتم بها الوقف تأمين بيوت ومساكن للحجاج في مكة ينزلون فيها حين يفدون إلى بيت الله الحرام ، وقد كثرت هذه البيوت حتى عمت ارض مكة كلها ، وأفتى بعض الفقهاء ببطلان إجارة بيوت مكة في أيام الحج ، لأنها كلها موقوفة على الحجاج .

وإقامة الحمامات العامة ، ووقف الأفران لعمل الأظعمة ، والخبز ، وإقامة الاستراحات العامة على طرق الحج لاستراحة المسافرين من وعناء الطريق وتجهيزها بوسائل الراحة الضرورية للمسافرين .

يتحدث ابن الصباح عن مروره بينبوع للتزود بما يحتاج إليه من هذه السوق التي يوجد فيها حتى "لبن الطير" على حد تعبيره ، يتحدث عن آلاف من المشاعل الكبرى التي تضيئ الليل في وجه القاصدين قلوبهم وضعيفهم ، غنيهم وفقيرهم وبعد أن يصف وسائل النقل والاتصال ، بما فيها الهودج التي توفر الراحة للمسافرين وكأنهم في عرس يعيشون في بيوتهم أكلا وشربا ومناما . ومما شملته أموال الوقف أيضا إقامة الحمامات العامة ، وإنشاء المقابر والقيام عليها وتوفير ما تحتاجه من أكفان وخلافه لتجهيز الموتى ^(٥٢) وإقامة الأسواق أو توسعتها ! وفي ذلك يقول بعض الباحثين: " لقد قام الوقف بدور أساسي - في الماضي - في تحويل العديد من الأعمال والأنشطة التي تدعم البنية الأساسية ، وإنشاء الحمامات العامة ، وإقامة الأسواق التجارية ... ^(٥٣)"

و الظاهر أن هناك حمامات كانت موجودة قبل (عصر الدراسة) أما ما ظهر من حمامات فيذكر أولياء جلبي أنه كان داخل مكة المكرمة توجد حمامات عامة ، وخاصة . وأجملها قاطبة الحمام الذي أقامه صوقوللى محمد باشا في الحي ، يحمل اسمه ، وهو بناء لطيف ، غاية في الإبداع المعماري ، وهواءه نظيف ، مفروش بالرخام بالكامل ، وبه نقوش وزخارف بديعة . وهناك حمام آخر بديع ولطيف ، وهو من خيرات سنان باشا فاتح اليمن ؛ ولهذا الحمام ثمانى الأضلاع ونظيفا .. وهناك من العمالة من كانوا يقومون بكنس الشوارع الرئيسية وتنظيفها .. ويرشون أمام الحمامات ويحرقون مخلفاتها ، ومن كثرة هذه الحمامات .. يذكر أولياء جلبي إن ذلك انعكس على أهالي مكة ؛ فمظهرهم جميعا كان لائقا نظيفا. ^(٥٤)

• المنفعة الاقتصادية والمنفعة الاجتماعية :

ينصب هذا القسم على دراسة معادلة استثمار الوقف ، فالمنفعة الاقتصادية إنما يراد منها تحقيق أكبر عائد ممكن من الأرباح بينما المنفعة الاجتماعية

^(٥٢) السباعي ، من روائع حضارتنا ، بيروت ، المكتب الإسلامي ، ١٣٩٧هـ ، ط٢ ، ص : ١٢٦-١٢٧

^(٥٣) محمد الدسوقي ، دور الوقف في التنمية الاجتماعية ، ص : ٢٨ .

^(٥٤) أولياء جلبي ، الرحلة الحجازية ، القاهرة ، دار الأفاق العربية ، ١٤١٩هـ ، ص : ٢٧٤

إنما تعني تحقيق أكبر عائد اجتماعي يعود على الجهات المنتفعة ، ولاشك أن الاستثمارية بهدف الحصول على أعلى عائد ممكن من الأرباح ، أما المنفعة الاجتماعية فيقصد منها حصول المنتفعين على بعض المكسب التي تسهم في تحسين وضعهم الاجتماعي. وحيث إن طبيعة المشروعات الاستثمارية تتوقف على معايير اقتصادية ومعايير اجتماعية ، لهذا لا بد من تحقيق الانسجام بين هذه المعايير ، فلا يكون معيار المشروعات الوقفية الوحيد للدخول في العمليات الاستثمارية توافقها من الأهداف الاجتماعية فحسب ، بل عليها أن تتطلع إلى تحسين وضعها المالي بزيادة مدخولاتها.^(٥٥) المنفعة الاقتصادية تسعى إلى تطوير المشروعات الوقفية والتوسع في مجالاتها

• البنية الأساسية الاقتصادية :

وتنقسم إلى ثلاثة أقسام هي:

◀ المرافق العامة: مثل الكهرباء والاتصالات والصرف الصحي والنفايات وتمديد الغاز.

◀ الأشغال العامة: وتعني تشييد الطرق وبناء السدود وقنوات الري والصرف.

◀ قطاعات النقل الأخرى، مثل: السكك الحديدية والمطارات والموانئ والمجاري المائية.

• البنية الأساسية الاجتماعية :

وهذه تضم مشروعات الإقلال من الفقر وقطاعات التعليم والصحة وغيرها . ولقد قام الوقف بدور أساسي في الماضي في تمويل العديد من الأعمال والأنشطة التي تدعم البنية التحتية الأساسية الاجتماعية وبصفة خاصة "الأشغال العامة" مثل تمهيد الطرق وشق الترع ، وحفر الآبار ، وإقامة الجسور ، وتوفير المياه الصالحة للشرب - للإنسان والحيوان - وإنشاء الحمامات العامة و، وإقامة الأسواق التجارية ، وبناء المضاييف (الدواوين).^(٥٦) ويقول أحد الباحثين: "لقد كان للخدمات العامة نصيبا واسع في نشاطات الوقف وتخصيصاته من قبل المحسنين فأنشئت من أموال الوقف شبكة واسعة للطرق ربطت مشرق العالم الإسلامي بغيره وأنشئت الموائل والخانات للمسافرين من فقرائهم أو تجارهم ... كل ذلك مجانا ، كما أنه عبت ونظفت الطرق داخل المدن من أموال الوقف وأنشئت السبل بين الحارات لتقديم الماء البارد خاصة في مناطق الأزحام فيها كما أنشئت الآبار الارتوازية في الطرق البرية تربط بين المدن على امتداد العالم الإسلامي لسقاية الراحلة ، خصصت الملاجئ لرعاية الأطفال اليتامى والعجزة والأرامل وكل ذلك اعتمادا على أموال الوقف.^(٥٧) مما سبق يتضح أن مفهوم الوقف ، ومجاله بلغ مبلغه من الاتساع بحيث أشتمل كل شي تقريبا، كما من أنجح الوسائل في علاج مشكلة الفقر حيث إن المسلمين تتبعوا مواضع الحاجات مهما دقت وخفيت فوقفوا لها .

^(٥٥) (سليمان بن صالح الطفيل ، الوقف كمصدر اقتصادي لتنمية المجتمعات الإسلامية، ضمن بحوث ندوة مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية، ووزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، مكة المكرمة، شوال، ١٤٢٠هـ، ج ٢، ص: ١٢٣١)

^(٥٦) (إبراهيم البيومي غانم، الأوقاف والسياسة في مصر، القاهرة، دار الشروق، ١٤١٩هـ، ص: ٣١٧-٣٣٨)

^(٥٧) (عبد الملك أحمد السيد، الدور الاجتماعي للوقف، وقائع ندوة إدارة وتثمين ممتلكات الأوقاف، جدة، البنك الإسلامية للتنمية، ١٤٢٥هـ، ط ٣، ص: ٢٢٩)

هناك علاقة وثيقة بين تقديم الخدمة العمومية بشكل عام وتحقيق التنمية الشاملة في المجتمع ، ولا شك أن مؤسسة الوقف كانت ولا تزال قادرة على تحمل أعباء كثير من الخدمات الاجتماعية ، والصحية ، والتعليمية والدينية ، ولضمان مساهمة حقيقة ، وفاعلة لهذه المؤسسة في هذا الدور .

• الآثار التربوية من الوقف على الشؤون الاجتماعية :

« أقسم الوقف بسمه العدل في المجتمع المكي بشكل خاص و المجتمع المسلم بشكل عام لأنه كان يهتم بكافة فئات المجتمع سواء كان من أهل مكة الأصليين أو من المجاورين خلق بطبيعة الحال جوا من الأمن والطمأنينة يسود المجتمع ويزيل ما يكون قد ترتب في النفوس من حقد أو حسد بين طبقاته .

« أسهم الوقف في المجتمع المكي في تخفيض مشكلة الفوارق بين الطبقات فهي تقوم بتوزيع الموارد التي كانت تأتي من الواقفين سواء كانت هذه الموارد مادية أو عينية على طبقات اجتماعية معينة ، فتعينهم على حاجاتهم وتحويلهم إلى طاقات إنتاجية ، فالفقراء والمساكين من خلال رعايتهم وتأمين الكثير من متطلباتهم من خلال الوقفيات المختلفة ترتفع مستويات معيشتهم تدريجيا ، وتتقارب الفجوة بين الطبقات ويكون زيادة الإنتاج مقترنة بعدالة التوزيع .

« وقد حكم النبي صلى الله عليه وسلم على مجتمع فيه هذه الفوارق بعدم الإيمان فقال: "ما آمن بي من بات شعبان وجاره جوعان وهو يعلم" مجمع الزوائد ومنبع الفوائد - (ج ٣ / ص ٤٥٦) وقال: "أيما أهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جائعا فقد برئت منهم ذمة الله تبارك وتعالى". مسند أحمد (ج ١٠ / ص ١٨٤)

« وقال صلى الله عليه وسلم: " إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو، أو قل طعام عاליهم في المدينة، جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد، ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية، فهم مني وأنا منهم ". صحيح البخاري (ج ٨ / ص ٣٨٧)

« حقق الوقف في المجتمع المكي شيئا من التوازن في توزيع الدخل والثروة وتذويب الفروق بين الفئات والطبقات الاجتماعية فلم يظهر في المجتمع الغناء الفاحش بسبب ذلك .

« دوره في زيادة قنوات التوزيع ، حيث لم تتركز الخدمات التي قدمها الوقف في مجال دون غيره، كما لم تقتصر تلك الخدمات على فئة أو جماعة دون أخرى ، بل انتشرت على أوسع رقعة من النسيج الاجتماعي للمجتمع المكي، ومرافقها العامة بتكويناتها المختلفة .

« إن الوقف كان من أهم عناصر التكافل الاجتماعي في المجتمع المكي فلم يقتصر مجال التكافل على الجانب المادي فحسب والذي كان يتمثل في الصدقات والوصية، بل كان يتعداه إلى الجانب الأدبي والمعنوي المتمثل في المجال " المتروك للإفراد وجهودهم وأموالهم ، كل على قدر طاقته في سبيل مجتمعهم وأخواتهم ، وكان الإسلام حريصا كل الحرص ألا يوكل الأمر

كله للدولة بل ترك للإفراد مجالاً يبذلون فيه أموالهم ويساهمون في حماية مجتمعهم". (٥٨) من خلال تقوية الروابط العائلية والإنسانية . وللتكافل الاجتماعي من خلال الوقف مميزات هامة ، وقد حافظت على عناصرها على مدى القرون والأجيال .

ولقد أدت الأوقاف نتائج بارزة في التكافل الاجتماعي ، عبر التاريخ الإسلامي فكان كثيرا من عائداتها ، أو غلتها يصرف على من لا يستطيع الكسب كالرضع واليتامي واللقطاء والعجزة والمقعدين ومنها ما يصرف على تزويج الشباب وتجهيز العروس وتحمل نفقات الزواج. (٥٩) وقد كان العلماء والخلفاء والأمراء والقادة والأغنياء يتنافسون في إنشاء المؤسسات ويوقضون لها من العقارات ؛ بهدف استمرارها ودوامها. (٦٠)

• تفعيل دور الوقف في المجتمع المحلي :

فإعادة على ذي بدأ فمكة المكرمة بلد الله الحرام فهي البلد التي أطعمها الله من جوع وأمنها من خوف لذا لا بد أن تكون هذه سمة تلازم هذه البقعة الظاهرة وهذا لا يعني أن لا يقتصر الوقف إلا على مكة المكرمة ، ولكن المقصود لو كان هناك تضيق في موضوع الوقف فيفترض أن لا يصيب هذه الأرض الطيبة قال تعالى : (رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْتِدَاةً مِنَ النَّاسِ نُهِيَ إِلَيْهِمْ وَأَرْزُقْهُمْ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ) سورة إبراهيم ، آية : ٣٧

ويقول مصطفى السباعي: "المال وسيلة إلى الخير وتيسيرا لمنافع الناس كان من واجب الإنسان أن يسعى ليكسب ويحصل على المال ولا عذر لأحد في ترك العمل بحجة أن الله قد كتب عليه الفقر أو انه غير محظوظ أو أن ظروف الحياة القاسية تقف عقبه كأداء في وجهه دون السعي والعمل . فالفقر في الأصل مرض اجتماعي وليس قدرا مقدورا لا حيلة في دفعه بسعي وكسب . لقد أمر القرآن بالسعي في الأرض (هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ﴿١٥﴾) سورة الملك ، آية : ١٥ ، فلا يكون الفقر بعد ذلك إلا لأحد الأمرين ، إما كسل وخمول ؛ وهذا لا يقره الإسلام . وإما لعجز عن العمل . ومثل هذا الفقر لا حيلة للإنسان في دفعه وهو الذي وضع له الإسلام من قوانين التكافل الاجتماعي ما يدفع بؤسه ، ويحفظ للفقير كرامته". (٦١)

ومن الملاحظ زيادة حدة الفقر واتساع الضجوة التوزيعية في العالم الإسلامي يوما بعد يوم حيث يضرب الفقر بأنيابه ما يناهز ٦٠٪ من سكان العالم الإسلامي . بحسب التقرير السنوي الذي أصدره بنك الإسلام للتنمية . ، وشواهد الحال تشير بما يشبه اليقين إلى أنه في ظل ما يجري على الساحة العالمية والمحلية من

(٥٨) عبد الواحد عطية ، حق الفقراء المسلمين في ثروات الأمة المسلمة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٤١٢هـ ، ص : ١٤١

(٥٩) صالح سليمان الحويص ، أحكام عقد الحكم في الفقه الإسلامي ، مكتة المكرمة ، المكتبة المكية ، ١٤٢٩هـ ، ط١ ، ص : ٥٨

(٦٠) صالح سليمان الحويص ، أحكام عقد الحكم في الفقه الإسلامي ، مرجع سابق ، ص : ٥٩-٦٠

(٦١) اشتراكية الإسلام ، دمشق ، دن- ، ١٣٧٩هـ ، ط٢ ، ص : ٨٢

عولمة وخصخصة وغير ذلك سوف يتزايد نطاق الفقر وتشتد حدته ويتسع التباين في التوزيع ، وعلى العالم أن يواجه هذه المشكلة بما تستحقه من اهتمام وعناية ، لما لها من آثار بالغة الخطورة على أمانة واستقراره بل على وجوده ، ومن فضل الله على العالم الإسلامي أنه يمتلك أداة قوية لمواجهة هذه المشكلة وهي الوقف طالما أحسن التعامل معها .

وما يزيد من حدة الفقر وسوء التوزيع عدم توفر فرص العلاج الجيد أمام الجماهير الفقيرة من الأفراد ، فالمستشفيات والمراكز الطبية الحكومية أخذت في الانكماش من جهة ، كما أن خدماتها الطبية متدنية من جهة أخرى ، لقلة الإمكانيات وسوء الإدارة ، كما أن المستشفيات والمراكز الطبية الخاصة "الاستثمارية" باهظة العبء والتكلفة ، الأمر الذي يحول بين الفقير ودخولها والاستفادة منها ، ومن ثم يشعب المرض ويتوطن بين الفقراء وما أكثرهم فيضعف من قدراتهم الإنتاجية وبالتالي يزيدهم فقراء.^(٦٢)

ولا مناص في كسر هذه الحلقة المفرغة من اللجوء إلى المؤسسات الوقفية غير الربحية للإسهام الجاد في علاج هذه المشكلة والقضاء عليها، وقد قام الوقف بذلك في الماضي خير قيام ، وهو جدير بالقيام بذلك الحاضر .

وقد تصدى الإسلام لمشكلة البطالة ؛ لأنها يتولد عنها الفقر، ويتولد عن هذا الثنائي المتلازم (البطالة والفقر) سلوك معوج يؤدي دائماً إلى الجريمة .

ويجب أن نأخذ بعين الاعتبار أن الشعوب الإسلامية شعوب فتية حيث أن حوالي نصف السكان هم من الأطفال والأشبال دون سن ١٥ سنة ، وهذا يعني أن هناك أعداداً هائلة تحتاج إلى تعليم ، ثم تحتاج بعد ذلك إلى فرص عمل، وإلى خدمات عامة كثيرة .

لدينا مشكلات خطيرة تعلق بالمياه والتصحّر ومصادر الغذاء ، والأرقام التي تتحدث عن تلك المشكلات تبعث على القلق؛ فمن تلك الأرقام ما يتعلق بالمياه، حيث يشكو العديد من الدول الإسلامية في أفريقيا وآسيا من شح مياه الشرب ومياه الري ؛ والبديل المطروح الآن للمياه الجوفية والمياه السطحية هو (المياه المحلاة) لكن تكلفتها عالية جداً بحيث لا يستطيع الاستفادة منها إلا دول محدودة جداً .

أما بالنسبة للغذاء فإن العرب أنقوا على الغذاء عام ١٩٨٥م نحواً من (٢٠٠) مليار دولار، ويتوقع أن تزيد هذه المبالغ خلال السنوات العشر القادمة على نحو (٦٥٠) مليار دولار أي بنسبة أكثر من ٢٠٠٪. ومن المتوقع لمشكلة الغذاء أن تتفاقم في ظل أزمة المياه، وتكون تكتلات اقتصادية عالمية، وفي ظل اتفاقية تحرير التجارة العلمية (الجات) .

ولسنا وحدنا الذين نعاني من ندرة الغذاء ؛ فالمشكلة عالمية لكن الدول المتقدمة تمتلك المال بسبب تقدمها الصناعي ، ومن يملك المال يجلب الغذاء

(٦٢) شوقي أحمد دنيا ، مدخل لتفعيل دور الوقف في حياتنا المعاصرة ، ضمن مجلة أوقاف ، العدد ٣ ، السنة الثانية ، رمضان ١٤٢٣هـ ، الكويت ، الأمانة العامة للأوقاف ، ص : ٦٥

لكن المشكلة هي مشكلة الشعوب الإسلامية التي تعيش الأكثرية العظمى منها على الزراعة لكنها لا تستطيع أن تحصل على الاكتفاء الذاتي من الغذاء وليس لها موارد أخرى توفى منها ثمن غذاء أطفالها. ولا بد من عمل شيء تجاه هذا كله.

وإذا ما نحن أمعنا النظر وجدنا أن أكثر المشكلات التي يعيشها الناس لا تعود إلى جذورها المألوفة، وإنما تعود قبل كل شيء إلى نوع من القصور الإنساني، فالمشكلات الاقتصادية الطاحنة التي تجتاح الشعوب ليس سببها قلة الموارد والتأمر العالمي، أو ركود الأسواق العالمية، وإنما تصلب وانحراف في الفكر واعوجاج في السلوك، وسوء تصرف وتدبير، وأناحية في النفوس... ولذا فإن التفكير المبدع هو الذي يعتمد في حركته واستنتاجاته على مقدمات ومداخل غير مألوقة، وينتهي كذلك إلى حلول غير مألوقة؛ فالتأخر الصناعي مثلاً يعود إلى سوء التربية أو بعض العادات الاجتماعية التي تحتقر العمل المهني، وتعلي من شأن التجارة. (عبد الكريم بكار، مدخل إلى التنمية المتكاملة، دمشق، دار القلم ١٤٢٦هـ، ط٣، ١١- ١٢- ٣٢)

إن إحياء مؤسسة الوقف أصبح واجباً يجب القيام به، ويجعل كل مسلم مسئولاً عن المشاركة في رقي مجتمعه، ويعلي فيه قيم الولاء والانتماء التي أوشك الزمن أن يطمرها، وأن يتجاوزها، وأن ما كان من مواقف أضرت بتلك المؤسسة كانت جريمة في حق الأمة، وتجلي هذا الإدراك الناضج فيما عقد من ندوات، حول الوقف، وكتب ودراسات ومسابقات في هذا الموضوع، فضلاً عن المقالات المتلاحقة التي تدعو إلى عودة الوقف، وتحدث عن دوره في صنع الحضارة الإسلامية، وأن الأمة في حاضرها ومستقبلها في حاجة ضرورية إلى هذا الدور، ودور العمل الجماهيري التطوعي، وعطاء الأفراد، جهودهم الحثيثة النابعة من إيمانهم بمبادئ دينهم، كل ذلك يمكنه المساعدة الفعالة في حل كثير من المشكلات التي تعصف بالفقراء والمساكين، وما أكثرهم!!

إن السبيل للخروج من تلك الدائرة الخانقة لأداء دور الوقف كرسالة تنموية، يتطلب بناء إستراتيجية واضحة المعالم تكفل إحياء سنة الوقف والنهوض به، من خلال التلاحم بين العمل الرسمي، والعمل وقف الثوابت الشرعية، ومعطيات الحاضر، ومتطلبات المستقبل.

والغرض من بناء هذه الإستراتيجية هي وضع الإطار والصيغ التي تدور في نطاقها الأنشطة الوقفية، إلى جانب تحديد الوسائل والأليات الموصلة لتحقيق تلك الإستراتيجية، وترجمتها في المناشط الحياتية المختلفة.

وبنظرة سريعة ومتأنية في نفس الوقت للمجتمع الأمريكي والأوروبي فمن المعروف أن كل أسرة أوروبية أو أمريكية، تخصص تلقائياً، وبانتظام أكثر من "٢٠٪" من دخلها للجمعيات الخيرية والمنظمات غير الحكومية، أي أنها تؤدي - من حيث لا تدري - ما يسمى في الإسلام - بالزكاة. كما أن رجال الأعمال والأثرياء في أوروبا وأمريكا، يوقفون تلقائياً - كظاهرة عامة مستقرة لديهم - بعض ما يملكونه من عقار أو أوراق مالية لصالح الجمعيات الخيرية، والمنظمات

غير الحكومية ، أي أنهم - من حيث لا يدرون - يلتزمون بتطبيق شرع الوقف الإسلامي ، وان لم يسمونه بهذا الاسم .

في أوروبا الحديثة كثرت الأوقاف وتنوعت ، وكان لفرنسا وبريطانيا الدور الرائد في هذا المجال ، فقد نصت القوانين فيهما على وضع الضوابط والقواعد للوقف . وفضلا عن الأوقاف على الكنائس والمعابد والأديرة كانت الأوقاف على الأهل والذرية ، وكذلك الأوقاف الخيرية .

وتعد أمريكا اليوم من الدول التي تكثر فيها المؤسسات الخيرية بصورة فرضت إنشاء مركز لتلك المؤسسات ، يحصيها ويتعقب أنشطتها ، ويوفر الخيارات للقائمين عليها . وهذه المؤسسات الخيرية تخضع لرقابة دقيقة من مصلحة الضرائب والمشرع الأمريكي ، حتى تنهض بدورها وتحقق أهدافها كاملة.^(٦٣)

"فمن الغربيين من عكف على دراسة الوقف، وتحليل وثائقه في أكثر من دولة إسلامية على مدى ستة قرون ١٣٤٠ - ١٩٤٧م" وانتهى إلى أن وجوه الخير التي حبست عليها الأموال كان لها دورها الرائع في العمران والحضارة وتنمية المجتمع عبر تاريخ الأمة.^(٦٤)

• الوقف وإنشاء وتطوير البنية الأساسية:

البنية الأساسية أو التحتية تتطلب تمويلا ضخما ، نظرا لطبيعة مشروعاتها ، كما أنها في الوقت نفسه ليست محل اهتمام القطاع الخاص الذي يجري وراء العوائد المرتفعة والسريعة ، ويمكن للوقف أن يسهم بدور رائد في ذلك كما أسهم فيه من قبل ، فقد كان للخدمات العامة في مكة المكرمة نصيب واسع في نشاطات الوقف . فأنشئت من أموال الوقف شبكات واسعة من طرق الحج وأنشئت الخانات والفنادق لإيواء الحجاج والمسافرين من الفقراء والتجار وحفرت الآبار وشقت العيون ، بل قام الوقف بإحياء الأرض الموات ووقفها على جهات الخير وها هو الوقف مستعد من الآن لإقامة محطات الكهرباء وشبكات الصرف الصحي ومحطات تنقية المياه ، وإقامة مؤسسات لحماية البيئة ..!! وتقديمها للفقراء إما مجانا أو مبالغ رمزية بحسب كثرة الاستهلاك أو ضعفه.^(٦٥)

• آفاق مستقبلية فيما يخص استخدام الوقف في الخدمات العامة:

في ظل التوجهات المعاصرة نحو الاعتماد الأساسي على القطاع الخاص وفي قيام الأفراد من خلال المؤسسات الأهلية بالدور الاجتماعي كله أو معظمه تقلص جزء من الدور الاقتصادي والاجتماعي للدولة ، وهنا يمكن مؤسسة الوقف أن تحتل مكانا متميزا من خلال ما تقدمه من خدمات اجتماعية متنوعة ، وما يمكن إقامته من مشروعات اقتصادية إنتاجية ، وأن تسهم بدو فاعل في التخفيف من حدة الضغوط على الميزانية العامة للدولة ، وبالتالي الابتعاد جزئيا عن

(٦٣) جمال برزنجي ، الوقف الإسلامي وأثره في تنمية المجتمع (نماذج معاصرة لتطبيقاته في أمريكا الشمالية) ، ضمن

أبحاث ندوة "نحو دور تنموي للوقف" ، الكويت ، ١٤١٣هـ ، ص : ١٤٣

(٦٤) أحمد عوف محمد عبد الرحمن ، الوقف السبيل إلى إصلاحه وصولا إلى تفعيل دوره ، مرجع سابق ، ص : ٨٤

(٦٥) أحمد عوف عبد الرحمن ، الوقف السبيل إلى إصلاحه وصولا إلى تفعيل دوره ، مرجع سابق ، ص : ٩٢

المزيد من عجز الميزانية ، وما يحدثه من تأثيرات سلبية كالقروض من الصندوق الدولي والذي تتزايد أرباحه الربوية عاما بعد عام.

وقديما كان للوقف أثره البارز في النهضة الرائعة التي شهدتها صناعات حرفية كثيرة مثل صناعة السجاد والعطور والقناديل والمنتجات الخشبية وغيرها من كل صناعة قامت من أجل خدمة مشروعات موقوفة أو موقوف عليها. وهناك مشاريع وقفية تتعلق بالمعاهد والمؤسسات التي تقدم خدمات للمجتمع.^(٦٦)

يقول الشيخ محمد الغزالي رحمه الله :لست أدري ما عرانا حتى صرنا نأكل من غراس غيرنا، ونلبس من نسيجه، ونستورد ما يبدع، ويضيف قائلا: شعرت باستحياء وأنا أحصي الدول الصناعية فلا أجد بين العشرة الأولى ولا الثانية دولة مسلمة واحدة، ومعروف أن دولة كاليابان بدأت نهضتها من قرن تقريبا، وأن شعوبا إسلامية بدأت نهضتها في الزمان نفسه، ووصلت اليابان إلى الذروة وبقينا نحن في الحضيض.

« إن نظام الوقف وبما يمتلكه من مرونة استطاع من بسط مبدأ التضامن الاجتماعي وشيوع روح التراحم والتواد بين أفراد المجتمع وحمايته من الأمراض الاجتماعية التي تنشأ عادة في المجتمعات التي تسود فيها روح الأنانية المادية وينتج عنها الصراعات الطبقيّة بين المستويات الاجتماعية المختلفة.

« ساعد الوقف على تحقيق الاستقرار الاجتماعي وعدم شيوع روح التدمير في المجتمع وذلك بتحقيق نوع من المساواة بين أفرادها ، فقد تمكن الفقير من الحصول على حقه في التعليم من خلال المدارس الوقفية المنتشرة على مدى العالم الإسلامي ، كما تمكن الفقير من الحصول على العلاج والمتطلبات الأساسية في الحياة من خلال نظام الوقف ، بل إن بعض الأوقاف كان يخصص ريعها للفقراء دون الأغنياء ، ويشير بعض الباحثين إلى أن (الآلاف الكبيرة من المجتمع من العلماء المبرزين في مختلف التخصصات كانوا من فئات اجتماعية واقتصادية رقيقة الحال)(٦٧) ، وهذه العملية الاجتماعية عملت بشكل أو بآخر على تغييب روح التمرد بسبب الفقر والحاجة ، وتعمل على كبح جماح الروح التدمرية نتيجة عجز الفقير عن الاحتياجات الأساسية له في المجتمع.

« أدى نظام الوقف إلى الانفتاح المجتمعي بين أجزاء العالم الإسلامي بصورة عامة والمجتمع المكي بصورة خاصة ، وهذا ما استرعى نظر العلامة ابن خلدون في مقدمته عندما وصف الوضع الاجتماعي السائد في القاهرة وقت صلاح الدين الأيوبي بقوله:(فاستكثروا من بناء المدارس والزوايا والربط ووقفوا عليها الأوقاف المغلة .. فكثر الأوقاف وعظمت الغلاة والفوائد وكثر

(٦٦) (أحمد عوف عبد الرحمن ، الوقف السبيل إلى إصلاحه وصولا إلى تفعيل دوره ، مرجع سابق ، ص : ٩٣)
 (٦٧) شوقي أحمد دنيا ، أثر الوقف في انجاز التنمية الشاملة ، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة ، الرياض ، البنك الإسلامي للتنمية ، رقم ٢٣٦٦ ، ٢٥٣/٩٠٢ ، ١٤١٥ هـ ، ص : ١٣٦

طالب العلم ومعلمه بكثرة جرايتهم منها وارتحل الناس في طلب العلم من العراق والمغرب ونفقت بها أسواق العلوم وزخرت بحارها). (٦٨)

ويمكننا تلخيص ما توصلنا إليه فيما يلي:

« الوقف من مآثر الإسلام ومفاخره لما يحققه من إصلاح حياة المجتمع ، انه مصدر خير للمجتمع الإسلامي ، ولقد أدت الأوقاف الخيرية دورا هاما في نهضة الأمة ، وفي نهضة التعليم ، والتنمية الاجتماعية ، والنهضة الاقتصادية.

« إن للوقف دورا فعالا في عملية التطور والنمو في مختلف مناحي الحياة على مدى عصور الإسلام ، وقد قامت الأوقاف بسد فاقة المحتاجين ، وأصحاب الزمانات والعاهات عن التكف والاسجداء وذل السؤال.

« لقد كان الوقف من أنجح الوسائل في علاج مشكلة الفقر حيث إن المسلمين تتبعوا مواضع الحاجات مهما دقت وخفيت فوقضوا لها ، حتى أنهم عينوا أوقاف لعلاج الحيوانات المريضة وأخرى لإطعام الكلاب الضالة.

« ولقد كان الوقف من أهم المؤسسات التي كان لها دورها الفعال في عملية التطور ، والنمو الاقتصادي في مختلف عصور الإسلام ... وقد شمل تأثير الوقف الإسلامي كل جوانب الحياة الاجتماعية ، فشمّل الحياة الدينية (المساجد) والمرافق التعليمية (المدارس ، والزوايا ، والكتاتيب) بالإضافة إلى العديد من الأنشطة الاجتماعية ، والاقتصادية.

« مفهوم الوقف، ومجاله من الاتساع بحيث يشملان كل شي تقريبا، فمن الأوقاف التقليدية على المساجد، والأهل مرورا بوقف المستشفيات، والمراكز الصحية، إلى وقف المدارس، والجامعات بل يتسع الأمر ليشمل حتى الجوانب الأمنية، والقضاء وغيرها.

« يستطيع الوقف بما يمتاز به من خصائص ، أن يقوم بأعباء توفير الخدمات والسلع العمومية في المجتمع ، بأكفا الطرق ، وبالتالي تخفيف عبء كبير عن كاهل الدولة ، ومن ثم تحقيق التنمية الشاملة.

كانت مؤسسات الأوقاف . في الماضي والى عهد قريب . تتمتع بالاستقلالية في الإدارة والإنفاق من الربح ، وحفظت تلك الاستقلالية الأوقاف من تدخل الدولة فيها ، وظلت تؤدي رسالتها على الرغم من بعض الأخطاء والانحرافات. ثم أخذت الدول تتدخل في شؤون الأوقاف بأجهزتها التنفيذية الضئيلة الخبرة للقيام بمسؤولية المحافظة على الأوقاف ، كما أنها أكثر بيروقراطية من ديوان الأوقاف الذي كان يشرف عليه قاضي القضاة. وكان من آثار هذا التدخل أن قلت الموارد المالية اللازمة لتنفيذ شروط الواقفين ؛ مما أدى إلى عدم الالتزام بشروطهم ، وتغيير مصارف الأوقاف أو تقييدها ، وبذلك حرمت جهات من حقوقها ، فتعطلت بذلك رسالة الوقف أو كاد يقضى عليها . كما لم تكف كثير من الدول بإلغاء الوقف بنوعيه والتدخل للسيطرة على الأوقاف وإدارتها

(٨) ابن خلدون عبد الرحمن المغربي ، المقدمة ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، ١٤٠٦هـ ، ط ٣ ، ج ١ ، ص ٢٧٦

وإنما سعت للاستيلاء على الأوقاف الخيرية كلها وإدماجها في أملاك الدولة. وعندما امتدت نفوذ الدولة لتشمل كل المرافق والمؤسسات ، استقر في نفوس الناس أن ساحات العمل الخيري تولتها الدولة ، فهي التي تشرف على المساجد وتقييم المستشفيات وتفتح المدارس والمعاهد والجامعات ، وتمهد الطرق وتستصلح الأراضي للزراعة وتضع قوانين الضمان الاجتماعي ، وغيرها من مجالات العمل لصالح المجتمع ، فلم تعد هناك حاجة للوقف ؛ ولذا تعطلت تلك السنة الحميدة ، وانصرف الناس عنها ، واتجه بعضهم إلى أنواع أخرى من دروب البر لاتؤدي . غالبا . إلى نفس نتائج الوقف .

وتلك من بعض أهم الأسباب التي انتهت بالوقف إلى مصيره الحالي من انحسار وتقلص وعدم إقبال المحسنين عليه بل وزهدهم فيه ، وخسرت الأمة بذلك موردا هاما من موارد التنمية ، وما حققت القوانين التي ألغت الوقف واستولت عليه نفعاً للأمة بل ألحقت بها ضرراً بالغا .

ومع أن تلك العوامل عاقت مسيرة الوقف في العصر الحاضر ، وأثرت في دوره التنموي ، وكادت تجعل الناس ينسون تاريخ تلك المسيرة ، وما نهضت به من مسؤوليات جسام ، كفلت للأمة الإسلامية في كل عصورها الترابط والاتحاد وحققت لها ما حققت النهضة والحضارة.^(٦٩)

• النتائج :

- « احتلت مؤسسة الوقف في العالم الإسلامي الماضي و في مكة المكرمة على وجه الخصوص ، موقعا فريدا ومتميزا نظرا لقدسيتهما ، ولم ينافسها أو يضارعها مؤسسة أخرى من حيث الآثار الايجابية المتعددة والمتنوعة .
- « منذ فترة طويلة والوقف في العالم الإسلامي بوجه عام يمر بأزمة قاسية من التدهور والانحسار ، وان كان في الأيام الحاضرة يشهد جهودا طيبة وصحوة واعدة لنموه وازدهاره .
- « لا بد من العودة الجادة إلى معين الوقف الصافي والعمل على تطويره وتوظيف كل منتجات العلم والتكنولوجيا الحديثة للارتقاء به حتى يضطلع برسائلته المهمة في مواجهة التحديات والمشكلات المعاصرة ، للحد من سؤ الأحوال الاقتصادية والاجتماعية الراهنة للأمة الإسلامية في هذا العصر .
- « مستقبل الوقف سيكون - بإذن الله - وضاء ومشرقاً ، وسيكون مصدر خير للأمة قاطبة ، إذا تعاون الجميع وفق أسلوب علمي حكيم نحو العمل المخلص لإحياء سنة الوقف ، وتطوير مصادره ، وأوجه استثماره ومجالات إنفاق ريعه ...

• التوصيات :

- « لا بد من التعريف بالوقف ومنافعه الدنيوية والدينية ، عبر وسائل الإعلام المختلفة وكذلك التركيز على الموضوع ذاته في مراحل التعليم العام

(٦٩) (أحمد عوف محمد عبد الرحمن ، الوقف السبيل إلى إصلاحه وصولاً إلى تفعيل دوره ، مرجع سابق ، ص : ٨٢-٨٠)

والعالي لأن الناس لديهم الاستعداد لأن يسهموا في أعمال الخير كلما أصبحت لديهم المعلومة الكاملة والفهم الجيد لجدوى الإسهام ، فالناس بحاجة إلى توعية شاملة بالوقف وتاريخه وأهداف وأحكامه ، حتى يقبلوا عليه .

◀ أهمية إجراء دراسات ميدانية على الجماهير في كافة أنحاء العالم الإسلامي وغيره للتعرف على مستوى إمامهم بهذا العمل الخيري العظيم ، ولتحديد العناصر الأساسية لتطوير عملية التوعية بالوقف والوسائل الأكثر وصولاً لهم ، خاصة أن وسائل الاتصال – الانترنت – أصبحت ميسرة وسريعة .

◀ ينبغي على الجهة المعنية بشؤون الأوقاف توضيح الدور الذي تقوم به ، عبر وسائل الإعلام المختلفة مع التركيز على بيان آلية ذلك ؛ لأن معرفة الجمهور الدقيقة بالية التخطيط لأعمال الوقف وبنوعية الانجازات التي تقوم بها الجهة المشرفة .

◀ إنشاء مركز عالمي للمعلومات والأبحاث مركزه مكة المكرمة تكون مهمته رسم الخطط لتطوير المؤسسات الوقفية ، وفتح آفاق جديدة من الاستثمار وتقديم الخلافات .

◀ إصدار ضوابط موحدة للوقف ، مع إعادة النظر في صياغة القرارات المنظمة للوقف في البلاد الإسلامية .

◀ الاهتمام بدراسة العوامل السلبية التي أدت إلى تدهور الأوقاف وانحسارها وخمول دورها في المجتمع المكي .

◀ تخصيص وقفيات جديدة للمساهمة في حل المشكلات المتعلقة بالشؤون الاجتماعية وهي كثيرة منها الفقر ، ومكافحة الأمية ، والبطالة ، والديون واستزراع الصحراء ، وحماية البيئة ، والمنشآت الصحية ، والرعاية الصحية لكل فرد .

◀ العمل على إبراز فريق عمل وقفي متخصص في العلوم الحديثة يقوم بالعمل جاد على استرجاع المطالبة بأوقاف مكة المكرمة بشكل عام وأوقاف الحرم بشكل خاص في أنحاء العالم الإسلامي وحصرها في سجلات نهائية والحصول على الوثائق المثبتة لها ، ولا يتوقف دوره على ذلك بل لديه القدرة الكاملة في الاستثمار والتجارة والتخطيط والإعلام والاتصال .

◀ توصي الدراسة بضرورة تفعيل الجانبين البحثي والأكاديمي للوزارة من خلال أنشطة مقترحة كمسابقة وقفية كبرى على نطاق المكين أو حتى للعالم الإسلامي وتركز على أوقاف مكة المكرمة خاصة .(٧٠)

• قائمة المصادر والمراجع :

- ١ . ابن خلدون عبد الرحمن المغربي، المقدمة، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٦هـ ، ط٣ ، ج١ .
- ٢ . ابن فارس ، معجم مقياس اللغة ، القاهرة ، دار الفكر ، ١٣٩٢هـ ، بدون ط ، مادة وقف ، ج٦ .

(٧٠) (أحمد عوف عبد الرحمن ، الوقف السبيل إلى إصلاحه وصولاً إلى تفعيل دوره ، مرجع سابق ، ص : ١٠٢)

٣. ابن منظور، لسان العرب، د- ب، د- ن، ١٤١٣هـ، ط٣، مادة وقف، ج١٥.
٤. أبي حامد الغزالي، المستقصى في علم الأصول، بيروت - لبنان، دار الكتب، ١٤٠٣هـ، ج١.
٥. أبي داود سليمان السجستاني، سنن أبي داود، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٦هـ، ط١، ج١، باب ما تجوز فيه المسألة.
٦. أحمد الحبيب الهيلة، التاريخ والمؤرخون، مكة المكرمة، مؤسسة الفرقان، ١٤١٤هـ، ط١.
٧. أحمد المعروف بشاه ولي الله عبد الرحيم الدهلوي، حجة الله البالغة، بيروت، دار المعرفة، د- ت، بدون، ج٢.
٨. أحمد عبد الجبار الشعبي، الوقف مفهومه ومقاصده، الرياض، وزارة الشؤون الإسلامية للأوقاف، ١٤٢١هـ، بدون، ضمن ندوة المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية تعقدتها الدينية المنورة في مدة من ٢٥- ٢٧ محرم ٤٢٠هـ.
٩. أحمد عبد العزيز الحداد، وقف النقود واستثمارها، البحوث العلمية، مكة المكرمة، ١٤٢٧هـ، ج١.
١٠. أحمد عوف عبد الرحمن، الوقف والرعاية الصحية، مجلة أوقاف، العدد ٦، ١٤٢٥هـ، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت.
١١. أحمد محمد السعد، الوقف ودوره في رعاية الأسرة، الكويت. الأمانة العامة للأوقاف، ١٤٢٦هـ.
١٢. أبي محمد بن عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، المغني، القاهرة، ١٣٤٨هـ، بدون ط٦، ج٦.
١٣. أوليا جلبي، الرحلة الحجازية، القاهرة، دار الأفاق العربية، ١٤١٩هـ.
١٤. جمال برزنجي، الوقف الإسلامي وأثره في تنمية المجتمع (نماذج معاصرة لتطبيقاته في أمريكا الشمالية، ضمن أبحاث ندوة "نحو دور تنموي للوقف"، الكويت، ١٤١٣هـ.
١٥. جمعة محمود الزريقي، مستقبل المؤسسات الوقفية في نطاق الثابت والمتغير لنظام الوقف الإسلامي، مجلة أوقاف، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، العدد ٧، السنة ٤، ١٤٢٥هـ.
١٦. الجوهري، الصحاح، د- ب، د- ن، ١٤٠٤هـ، ط٣، مادة وقف، ج٤.
١٧. حسين عبد العزيز شافعي، الأريطة بمكة المكرمة في العهد العثماني، الرياض، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، ١٤٢٦هـ، بدون ط١.
١٨. حمد عوف محمد عبد الرحمن، الوقف السبيل إلى إصلاحه وصولاً إلى تفعيل دوره ضمن أوقاف، مجلة نصف سنوية، الكويت، العدد ٩، السنة الخامسة، شوال، ١٤٢٦هـ.
١٩. الزبيدي، تاج العروس، د- ب، د- ن، د- ت، مادة وقف، ج٦.
٢٠. سعد مرسى أحمد، تطور الفكر التربوي، القاهرة، عالم الكتب، ١٤٠٣هـ، ط٥.
٢١. شمس الدين السخاوي، الضوء اللامع، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ، ط١، ج٣.
٢٢. شوقي أحمد دنيا، أثر الوقف في انجاز التنمية الشاملة، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة الرياض، البنك الإسلامية للتنمية، رقم ٢٣٦٦، ٢٥٣/٩٠٢، ١٤١٥هـ.
٢٣. شوقي أحمد دنيا، مدخل لتفعيل دور الوقف في حياتنا المعاصرة، ضمن مجلة أوقاف العدد ٣، السنة الثانية، رمضان ١٤٢٣هـ، الكويت، الأمانة العامة للأوقاف.

٢٤. صالح سليمان الحويص، أحكام عقد الحكم في الفقه الإسلامي، مكة المكرمة، المكتبة المكية ١٤٢٩هـ ، ط١ .
٢٥. ضيف الله يحيى الزهراني ، تاريخ مكة المكرمة التجاري ، مكة المكرمة ، الغرفة التجارية والصناعية ، ١٤١٨هـ ، ط١ .
٢٦. عبد الملك السيد ، إدارة الوقف في الإسلام ، ضمن ندوة إدارة وتثمين ممتلكات الأوقاف البنك الإسلامي للتنمية ، جدة ، ط٣ ، ١٤٢٥هـ .
٢٧. عبد الواحد عطية، حق الفقراء المسلمين في ثروات الأمة المسلمة، دار النهضة العربية القاهرة، ١٤١٢هـ .
٢٨. عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، الوقف مفهومه ومقاصده، الرياض، مكتبة الفهد الوطنية ١٤٢١هـ ، ندوة المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية منعقدة في المدينة المنورة .
٢٩. العجيمي ، خبايا الزوايا ، لوحة ٨٣ - ٨٥ ، مخطوط
٣٠. علي عبد القادر الطبري، الأراج المسكى في تاريخ المكي، مكة المكرمة، المكتبة التجارية، ١٤١٦هـ ط١ .
٣١. عمر ابن فهد الهاشمي المكي، الدر الكمين بذيل العقد الثمين ، بيروت ، دار خضر ، ١٤٢١هـ ط١ ، ج١ .
٣٢. غانم إبراهيم بيومي ، نحو تفعيل دور نظام الوقف في توثيق علاقة المجتمع بالدولة المستقبل العربي ، بيروت ، عدد ٢٦٦ (٤/٢٠١١) .
٣٣. الفاسي ، العقد الثمين ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٤١٩هـ ، ط١ .
٣٤. محمد أحمد النهر والي ، الإعلام بأعلام بيت الله الحرام. باقي المعلومات.
٣٥. علي السخاوي ، منائح الكرم في أخبار مكة والبيت وولاية الحرم ، مكة المكرمة ، جامعة أم القرى ، ١٤١٩هـ ، بدون ط ، دراسة تحقيق / ماجدة فيصل زكريا .
٣٦. محمد أحمد النهر والي ، الإعلام بأعلام بيت الله الحرام ، مكة المكرمة ، المكتبة التجارية ١٤١٦هـ ، ط١ . تحقيق هشام عبد العزيز عطا
٣٧. محمد بن صالح الصالح ، الوقف في الشريعة الإسلامية وأثره في تنمية المجتمع ، الرياض مكتبة الملك فهد الوطنية ، ١٤٢٢هـ ، ط١ .
٣٨. محمد بن عبد العزيز بن عبد الله ، الوقف في الفكر الإسلامي المملكة المغربية ، الرباط وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، ١٤١٦هـ ، بدون ط ، ج٢ .
٣٩. محمد طاهر الكرد ، التاريخ القويم لمكة وبيت الله الكريم ، مكة المكرمة ، مكتبة النهضة الحديثة ، ١٣٨٥هـ ، ط١ ، ج٢ .
٤٠. محمد عبد الطيف هريدي ، شئون الحرمين الشريفين ، القاهرة ، دار الزهراء للنشر بالقاهرة ، ١٤١٠هـ ، ط١ .
٤١. مصطفى أحمد الزرقاء ، أحكام الوقف ، عمان ، دار عمار ، ١٤١٨هـ ، ط١ .
٤٢. مصطفى السباعي ، اشتراكية الإسلام ، دمشق ، د- ن ، ١٣٧٩هـ ، ط٢ ، ص : ٨٢
٤٣. _____ ، من روائع حضارتنا ، بيروت ، المكتب الإسلامي ، ١٣٩٧هـ ، ط٢ .
٤٤. المطرزي ، المعرب ، د- ب ، د- ن ، د- ت ، مادة وقف .

- ٤٥ . منذر قحف ، الوقف في المجتمع الإسلامي المعاصر ، قطر ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، ١٤١٩هـ ، ط ١ .
- ٤٦ . موفق الدين أبي محمد بن عبد الله ابن قدامه ، المغني والشرح الكبير ، القاهرة ، دار الفكر ١٤٠٤هـ ، ط ١ .
- ٤٧ . نصر محمد عارف ، الوقف والأخر جدلية العطاء والاحتواء ، الكويت ، الأمانة العامة للأوقاف ، ١٤١٦هـ ، العدد ٩ ، السنة الخامسة .
- ٤٨ . وثيقة (أرشيف دار الوثائق القومية بالقاهرة ، : حجة داود باشا . حجة رقم (٣١٧) محفظة رقم (٥٠) ص : ١٦ و ص : ٥٠ ، و ص : ٦٢ من حمساء بنت حبيش الدوسري ، العلاقات المصرية الحجازية ، د- ب ، د- ن ، ١٤٢٣هـ ، بدون ط .
- ٤٩ . وثيقة رقم ١٩٨ ، مجموعة الوثائق التركية ، بعنوان طلب من السلطان إلى والي جدة بتوظيف أهالي الحرمين ، بتاريخ جماد الأولى ١٢٠٦هـ ، دار الملك عبد العزيز .
- ٥٠ . وثيقة وقف صادرة عن محكمة الديوان العالي بمص باسم الأمير محمد مدني جوريجي سنة ١١٧٠ ، محفوظة بمركز الملك فيصل للبحوث ، برقم ٦١١ ، يحي جنيد ساعاتي الوقف والمجتمع نماذج وتطبيقات من التاريخ الإسلامي ، الرياض مؤسسة اليمامة ١٤١٧هـ .
- ٥١ . هاملتون - و- هارولد ، المجتمع الإسلامي والغرب ، الهيئة المصرية العامة للكتاب القاهرة ، ج / ٢ ، ترجمة : أحمد عبد الرحيم مصطفى .
- ٥٢ . محمد الطبري المكي ، تاريخ مكة إتحاف فضلاء الزمن بتاريخ ولاية بني الحسن ، القاهرة دار الكتاب الجامعي ، ط ١ ، ج ١ .
- ٥٣ . عبد الله مرداد أبو الخير ، نشر النور والزهر في تراجم أفاضل مكة ، جدة ، عالم المعرفة ١٤٠٦هـ ، ط ٢ .
- ٥٤ . وثيقة ترميم قباب الحرم والمدارس الأربعة ، جامعة أم القرى ، قسم البحوث الحضارية ١٢٦/١١/ و ح ج
- ٥٥ . www.9119.com/vb/120194.html

